جامعة محمد بوضياف – المسيلة
كلية العلوم الإنسانة والاجتماعية
قسم العلوم الإسلامية

مفهوم العدالة و أبعادها عند ابن تيمية

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة و قانون

إعداد الطالبتين:

- مكيدش منى
- محدادي دنيا

إشراف الأستاذ:

- د. زروخي دراجي

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د. بلعمري أكرم	محمد بوضياف المسيلة	رئيسا
د. زروخي دراجي	محمد بوضياف المسيلة	مشرفا ومقررا
د. خالد حباسي	محمد بوضياف المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2023/2022م - 1444/1443هـ

وثيقة ايداع مذكرة ماستر

الموضوع:

مفهوم العدالة وأبعادها عند ابن تيمية

إعداد الطلبة:

1- هكيد شامنى رقم التسجيل: 18183508244 62

2- محداد يادنيا رقم التسجيل: 18183508288 88

القسم: العلوم الإسلامية **الشعبة:** شريعة وقانون التخصص شريعة وقانون

إشراف: زروخي الدراجي **الرتبة:** أستاذ التعليم العالي

أقر بأنني تابعت العمل المذكور أعلاه في جلسات إشرافية طيلة الموسم الجامعي: 2022-2023 وأسمح بإيداعه على مستوى ادارة القسم للمناقشة والتقييم.

موافقة وإمضاء الاستاذ(ة) المشرف(ة): **رئيس فريق الاختصاص**

بالموافقة

رئيس القسم

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
الرقم: /2023

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the Cottage for Studies and Student Issues

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي (ة) ادناه :

السيد(ة): مكيد نوال

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): طالبة

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 108786140

الصادرة بتاريخ : 29.01.2013 عن دائرة : عين ملح

المسجل(ة) بكلية: العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم: العلوم الإسلامية

تخصص: شريعة وقانون تحت رقم التسجيل:

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر' مذكرة ماجستير' اطروحة دكتوراه) .

عنوانها: مفهوم الذات وأبعادها عند ابن تيمية

أصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 28 ماي 2023

امضاء المعني (ة):

لأجل التصديق على توقيع السيد(ة) الموضوعة أعلاه

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
People's Democratic Republic of Algeria
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
Ministry of Higher Education and Scientific Research
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة
University Mohamed Boudiaf of M'sila

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
نيابة العمادة للدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
الرقم: /2023

Faculty of Humanities and Social Sciences
Vice-Deanship of the College for Studies and Student Issues

تصريح شرفي خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي (ة) ادناه :

السيد(ة): .....

الصفة(طالب, استاذ باحث, باحث دائم): .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 109090229

الصادرة بتاريخ : 17.11.22 عن دائرة : .....

المسجل(ة) بكلية: ..... قسم: .....

تخصص: ..... تحت رقم التسجيل: .....

والمكلف بإنجاز اعمال بحث(مذكرة التخرج, مذكرة ماستر' مذكرة ماجستير' اطروحة دكتوراه) .

عنوانها: .....

.....

.....

اصرح بشرفي بانني التزم بالمعايير العلمية والمنهجية ومعايير الاخلاقيات المهنية والنزاهة الاكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه

المسيلة في: 28 ماي 2023

امضاء المعني (ة):

وضع السيد ..... من أجل التصديق على الموضوعة أعلاه

الملح: 28 ماي 2023

المرجع: القرار الوزاري رقم: 933 المؤرخ في: 28-07-2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها.

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

أهدي عملي هذا:

الى من اوصى الله بهما عز وجل إلى من حملتني وهنا على وهن إلى التي مهما قلت فلن أوفيها حقها من الثناء الى التي سهرت الليالي وفعلت المستحيل من اجل توفير راحتي إلى التي لوحل السجود لغير الله لكان لها السجود، إلى السنفونية التي تعرف أحانها الدمعة والابتسامة لتعانق بعذوبتها وحنانها ودموعنا وفجائعنا إلى التي كانت نور دربي أمي الغالية"عينة" الى من علمني في الحياة

الى الذي نقد في روحي ومضة سحرية ملأت خلايا الجوارح حبا وطيبة وصدقا وألفة فصبرا جميلا متألقا في مخيلته إلى من حرص على تعليمي ووفر لي كل ما أحتاج إليه إلى رمز المحبة والوفاء أبي الغالي×علي"لأولئك الذين شاركوني الحياة انتصارا وانكسارا إلى أخوتي الأعزاء: نوال، يسرى، وصابرينة، والى أخي الغالي رياض وابن أخي شاهين .

إلى صديقاتي في الحياة جمعة، شيماء، وصال إلى كل من أحبه قلبي وناسيه قلمي إليهم جميعا اهدي هذه الثمرة المتواضعة.

مكيدش منى

الإهداء

نحن لها وان ابت رغما عنها اتينا بها وما توفيقي الا بالله العلي العظيم من زرع حسد عبارة: لطالما كنا نسمعها ولا ندرك معناها اليوم بدأت ادرك ما معنى ان تكون هذه العبارة الحمد لله دائما وابدا والحمد لله حمدا كثيرا على هذه النعم التي بدأت احصد ثمارها بعد عدة سنوات من التعب والجهد بعد كل الصعوبات والعوائق التي واجهتنا في هذه المسيرة شكرا لكل شخص شاركني فرحتي شكرا لكل شخص كان لي سندا وعونا بحجم السماء و والى من كل له الله من الهيبة والوقار الى من علمني العطاء دوله انتظار الى من الى كل من احمل اسمه لكل افتخار والدي العزيز والى ملاكي في الحياة ومعنى الحب الى معنى الحنان والتفاني الى بسمة: الحياة وسر الوجود الى من كان دائما سر نجاحي الى اغلى ما املك امي الغالية الى زوجي الذي كان سندا لي الى صديقتي مني القريبة الى القلب والمساندة لي في السراء والضراء شكرا لكم دمتم لي يا رب

محدادي دنيا

محدادي دنيا

شكر وعرفان

نشكر الله سبحانه وتعالى على فضله وتوفيقه لنا ، والقائل في محكم تنزيل

﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ . . . . ﴾ الآية رقم: (07) سورة إبراهيم

بسم الله العلي الأعلى الوهاب والحمد والشكر كما ينبغي لجلال وجهه ولعظيم سلطانه أن أعاننا على إخراج جهدنا المتواضع فالحمد والشكر له.

-بكل عبارات التقدير والاحترام وبكل ت الشكر والامتنان نقدم تحياتنا الخالصة إلى الأستاذ المشرف "زروخي الدراجي " على المساعدة الكبيرة التي قدمها لنا وعلى توجيهاته الصائبة ومراقبته الدائمة لكل خطوة نتقدم بها في بحثنا هذا فهو حقا كما قال الشاعر:

قم للعلم و أوفه التبجيلا كاد المعلم أن يكون رسولا .

و إلى جميع أساتذة قسم العلوم الإسلامية ولكل من ساعدنا من قريب أو بعيد ولو بكلمة طيبة.

نشكر كل من جعل لواء العلم أمانة على عاتقه لينير درب الأجيال.

قائمة المختصرات

الاختصارات	التسمية
ط	الطبعة
دط	دون طبعة
د ت ن	دون تاريخ النشر
د م ن	دون مكان النشر
د ب ن	دون بلد النشر
ج	الجزء
ص	الصفحة
مج	مجلد
ت	توفي
ت	تحقيق

مقدمة

مقدمة:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

الحمد لله الذي خلق الإنسان في أحسن تقويم، وكرمه غاية التكريم، وجعل العدل ميزان الأرض القويم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بخير دين، رحمة للعالمين . صلى الله عليه وعلى آله وسلم . أما بعد:

إن العدل من أعظم القيم في الإسلام التي أمر الله تعالى بترسيخها وتطبيقها، وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تحث المسلمين على العدل، قال الله تعالى: (إن الله يأمر بالعدل و الإحسان و إيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون)النحل: 90، والسيرة النبوية العطرة للرسول صلى الله عليه وسلم حافلة بالقيم الرفيعة، ومثمرة بالأخلاق الحميدة، وهي ينبوع الخير للمسلمين،وزاد لكل المؤمنين، ونبراس للحق المبين،والعدل من أجل القيم النبيلة التي أمر الله تعالى بها، وسعى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتطبيقها في المجتمع المسلم، فلا فرق بين عربي ولا أعجمي إلا بالتقوى،وقيم العدل و المساواة عند تطبيقها يتقدم المجتمع المسلم، ويسعى إلى الرخاء والنمو، وتطوير العلوم، و إعمار الأرض، ويعود ليقود البشرية في نشر أسس الدين الإسلامي والدعوة إليه امتثالا لأمر الله تعالى، فالكل في دولة العدل يشعر بالسكينة والأمان، فلا يخشى من الظلم والعدوان و الجور والطغيان.

لقد برز معنى و مفهوم العدل في كافة الأوامر الإلهية التي جاءت في التشريعات و الأنظمة التي وضعها الله بحانه في الأحكام و المعاملات والعلاقات وسائر الحياة.

جاءت الشريعة الإسلامية متضمنة مقاصد عليا تهدف لرعاية مصالح الإنسان، وهذا ناتج عن التكريم الإلهي الذي حظي به هذا الأخير، حيث تشكل هذه المقاصد الأسس و المنطلقات لرعاية الحقوق، إذ لا يمكن تحقيق مصالح الإنسان ورعاية حقوقه دون الانطلاق من هذه المقاصد و البناء عليها.

وقد اتفق العلماء على أن مقاصد التشريع لا تخرج عن الضروريات الخمس (الدين، النفس، العقل، النسل،المال) وهناك من العلماء من اجتهد في استخراج مقاصد أخرى للشريعة كابن تيمية وغيره، غير أنها لا تخرج في الحقيقة عن المقاصد الخمس المعروفة ومن بين هذه المقاصد نجد مقص العدل الذي يعتبر أحد مقاصد الشريعة العليا،لأنه ميزان الخلق في الأرض، وغاية الفطرة .

السليمة والعقول الراجحة والشرائع الصحيحة وهو الهدف من إنزال الشرائع فيه إتصف سبحانه وتعالى و به أمر وعليه حاسب فإن كانت حقوق الإنسان ومقاصد الشريعة تشكل مظهرا من مظاهر صون الكرامة الإنسانية و أرقى صور التدين الصحيح ومقياسا لمدى تقدم الشعوب والدول فإنه وجب الابتعاد عن الدراسات المقاصدية التقليدية التي ضيقت مجال المقاصد حصرت دائرتها في مباحث الأصول التي يغلب عليها طابع التنظير والتقليد المقطوع الصلة بواقع الأمة وما يطرحه من تحديات في جميع المجالات مما يستدعي توسيع دائرة المقاصد لتشعل قضايا العقيدة و الفقه والسياسة و الاجتماع وغيرها.

- أهمية الموضوع:

يكتسي موضوع البحث أهمية من عدة نواحي:

. العدل من مقاصد الشرع.

. التجديد المقاصدي وإتساع دائرته.

. إبراز أهمية العدل وتقسيماته.

- أسباب اختيار الموضوع:

أ. الأسباب الذاتية:

. توجيه و اختيار المشرف.

. إضافة إلى الرغبة الخاصة بدراسة الموضوع.

ب . الأسباب الموضوعية: العدل كمقصد شرعي وتباين العلماء في تحديد ماهيته و أنواعه:

. الحاجة إلى تحقيق و سائل العدالة في المجتمعات.

- أهداف الموضوع:

من خلال إشكالية البحث و التساؤلات المنبثقة عنها يمكن إجمال الأهداف التي يسعى لتحقيقها فيما يلي:

* تحديد مفهوم العدل عند ابن تيمية وبيان أنواع العدل و الآليات الكفيلة بتحقيق العدالة من منظور الشرع.

*إستنباط قيم العدل من النصوص الشرعية ومدى توافق نظرة العلماء مع ابن تيمية.

* حاجة المجتمعات للعدل و المساواة لتحقيق التوازن والتعايش وحفظ الحقوق و رعاية المصالح.

- توضيح الوسائل الكفيلة لتحقيق العدالة والمساواة.

-الإشكالية:

ولعل الإشكال المطروح هو: هل أبعاد العدالة عند ابن تيمية تحقق مقاصد الشريعة؟

* هل وفق ابن تيمية في ضبط مفهوم العدالة وفق معالم الدين الإسلامي؟

* كيف نظر علماء الإسلام إلى العدالة انطلاقا من النصوص الشرعية؟

* وهل هناك نقاط تقارب و التقاء في التصور الفكري بين ابن تيمية وعلماء الإسلام في مفهوم العدالة.

- المنهج المتبع:

ومن خلال هذه الدراسة تم الاعتماد على المناهج التالية:

1. المنهج الوصفي: في عرض المفاهيم والتقسيمات وسرد الآراء.

2. المنهج التحليلي: المعتمد عند تقديم تحليل للأقوال و وضع استنتاجات مستندة إلى الأفكار المطروحة.

- الدراسات السابقة:

تمت دراسة موضوع العدالة في العديد من البحوث الأكاديمية وللتوضيح أكثر نذكر بعض الدراسات منها:

– كتاب مقصد العدل عند ابن تيمية لشعيب أحمد المدى من خلال المنهج التحليلي المعتمد في دراسة موضوع العدل من حيث هو مقصد ويتبين من خلال هاته الدراسة أن أهدافها تتلاءم مع موضوع دراسته ويكون عنصر الإضافة والتجديد لموضوعنا في ذكر وبيان مفهوم العدالة عند ابن تيمية مع إعطاء لمحة حول شخصه ومؤلفاته.

– **الصعوبات والعوائق:**

لم نواجه أي مشكلة تستحق الذكر عدا بعض الصعوبات التي يواجهها أي باحث في بحثه كالبحث في المصادر و المراجع وما تعلق بأمر البحث عموما لكن تم بفضل الله وعونه.

– **خطة الموضوع:**

لحل الإشكال المطروح تم تأطير المادة العلمية في الخطة المدرجة من فصلين بدءا بمقدمة وانتهاء بخاتمة و هذا بيانها:

مقدمة: وتضمنت تمهيد الموضوع الإشكالية مفهوم العدالة عند ابن تيمية إضافة لبيان المنهج المتبع و الأهمية التي دفعتنا لإنجاز الموضوع وهي كالآتي:

الفصل الأول: وكان تحت عنوان ماهية العدالة والذي تضمن دلالتها اللغوية و الاصطلاحية وصورها و أثرها في الأخلاق والسياسة وذلك في إطارها العام ويحتوي الفصل على مبحثين:

المبحث الأول: السياق المفاهيمي للعدالة.

المبحث الثاني: أثر العدالة في الأخلاق والسياسة.

الفصل الثاني:وكان بعنوان العدالة في تصور ابن تيمية بحيث تناولنا لمحة تاريخية له وبمؤلفاته ثم تطرقنا إلى تعريفه لهذا المقصد وذكر أنواعه بالإضافة إلى المجالات و الوسائل التي تحقق هذا المقصد وقد كان إجمال هذه الأفكار في المباحث التالية:

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن ابن تيمية.

المبحث الثاني: مجالات العدالة عند ابن تيمية.

المبحث الثالث: آليات تحقيق العدالة عند ابن تيمية.

خاتمة: وكانت خلاصة لأهم النتائج المتوصل إليها من خلال طرح الموضوع و الإجابة عن الإشكال المطروح.

الفصل الأول

ماهية العدالة

المبحث الأول: السياق المفاهيمي للعدالة.

المبحث الثاني: أثر العدالة في الأخلاق والسياسة.

تمهيد:

إن أساس الولوج في أي موضوع والبحث في مضامينه يشترط ضرورة تحديد مفاهيمه أولاً ولأن المفهوم يمثل الإطار النظري الشامل لكل موضوع أيا كان، ومن ثم التعمق لأن من دون هذه المراحل يصعب على الباحث التقدم في البحث بطريقة منهجية ولأنها عملية مساعدة على معالجة وبناء الموضوع المطروق وفهمه بأكبر قدر من الدقة والوضوح، ولعل هذا ما ينطبق على قضايا العدالة إذ هو من أهم القضايا المعروضة في العالم والبحث في هذا الموضوع أي العدل يعكس سبب الاهتمام الكبير بها حيث أن مفهومها أشغل فكر الكثير من العلماء وتعددت الآراء ولهذا نجد اهتمام الإسلام والمسلمين بمشكلة العدالة نظرياً فيما يتعلق بماهيتها وعلمياً فيما يتعلق تجسيدها وتحقيقها ونظراً لذلك يمكن طرح بعض التساؤلات منها:

ما مفهوم العدالة في إطارها العام؟ وما هي صورها؟ وهل لها أثر داخل حياة الفرد والجماعة؟

وعلى هذا الأساس تم تأطير المادة العلمية بهذا الخصوص إلى مبحثين كالتالي:

المبحث الأول: ماهية العدالة.

المبحث الثاني: أثر العدالة في الأخلاق والسياسة.

المبحث الأول: ماهية العدالة.

إن أهم الخطوات التي تخدم البحث العلمي هي ضبط المصطلحات المتعلقة بالمادة المراد دراستها لأن لما سبق في علم كل منا وبتعبير أدق في علم كل باحث علمي أن المصطلحات هي مفاهيم لعلوم وباعتبار العدالة مصطلح قائم بمعانيه كان لابد من ضبط مفهوم العدالة من الناحية اللغوية وكذا في الاصطلاح ومنه فإنه لابد علينا من الولوج إلى المعاجم اللغوية لأن ذلك مما يساعدنا في ضبط المفاهيم المتعلقة بالعدالة ومن هنا سنتطرق إلى تعريف العدالة لغة أولاً ثم اصطلاحاً.

المطلب الأول: تعريف العدالة.

الفرع الأول: تعريف العدالة لغة.

العدل: هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم وهو في الأصل مصدر رسمي به فوضع موضع العادل، وهو أبلغ منه كأن جُعل المسمى نفسه عدلاً.

والعدل الحكم بالعدل يقال هو يقضي بالحق ويعدل والعدالة والعُدولة والمَعْدِلَة والمعدلة كله عدل[1], وهو تعريف ابن منظور ويلاحظ بأنه يقصد به تارة وحقا في الفرد وتارة في استقامة واستقرار النفس وبالضبط في الحاكم فيكون بذلك عادلاً.

وأما العدالة لغة في الفلسفة إحدى الفضائل الأربع التي سلم بها الفلاسفة من القديم وهي الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة" بمعنى أن العدالة عند الفلاسفة تعتبر عندهم فضيلة وهذه الأخيرة بمثابة الغاية الحسنة في الخلق لنيل وهذا ما يقصد به العدالة أما العدل وهو الانصاف وهو إعطاء المرء ماله وأخذ ما عليه, ويقال امرأة عادلة أيضا والمثل والنظير والجزاء والفداء[2] وفي التنزيل العزيز قال تعالى: {وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ} (سورة البقرة، 123) فالإنصاف عدل هنا بمعنى كلمة الإنصاف وهو ما جاء في المعجم الوسيط فاعتبار العدالة فهذا يسير إلى تناولها في حيز الذات والغير وفي هذا يقول عز وجل { وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ

[1] **ابن منظور**، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار سادر، بيروت، ط3، 1414هـ، ج11، ص430.

[2] شوقي ضيف: **المعجم الوسيط**، مادة العدالة، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط4، 2004، د. ج، ص588.

لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا } (الأنبياء، 47) يأمر الله بإقامة العدل في الأخذ والعطاء كما توعد بتركه في قوله تعالى في سورة المطففين {**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ** } (المطففين، 3) وقد أهلك الله أمة من الأمم كانوا يبخسون الميكال والميزان[1], ويتضح من خلال ما تطرقنا إليه من تعريفات أنه تتعدد وتختلف مرادفات العدالة في التعريف اللغوي أي أنها متغيرة في معانيها فتارة يقصد بها الحق وتارة يقصد بها الاستقامة وأحياناً يقصد بها الإنصاف.

المطلب الثاني: تعريف العدالة اصطلاحاً.

يعرف جميل صليبا العدالة بأنها " الاستقامة وفي الشريعة الاستقامة على طريق الحق. البعد عما هو محظور ورجحان العقل على الهوى" وفي "اصطلاح الفقهاء اجتناب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر واستعمال الصدق واجتناب الكذب وملازمة التقوى والبعد عن الأفعال الخسيسة والعدالة مرادفة للعدل باعتباره مصدراً وهو الاعتدال والاستقامة والميل إلى الحق وهي عند الفلاسفة المبدأ المثالي أو الطبيعي وهي إحدى الفضائل الأصيلة وهي الحكمة والشجاعة والعفة والعدالة[2]. وعليه نجد أنه و لإعتبار العدالة فضيلة لها جانبان أحدهما فردي والآخر اجتماعي فأما الفردي فهو يدل على الأفعال المطابقة للحق الصادرة من النفس وجوهرها الاعتدال, أما الجانب الاجتماعي فيظهر ذلك جلياً من خلال احترام حقوق الآخرين وإعطاء كل ذي حق حقه دون تمييز بين الأفراد والإفراط والمبالغة في توزيع الحقوق كما يوضح التعريف بأن الفقهاء عرفوا العدالة بأنها اجتناب الكبائر واجتناب الكذب وهذا يدخل في اصلاح النفس البشرية وتقيد المرء بالحق أي أخذها له وإعطاء ما لغيره.

– عرف الجرجاني في كتاب التعريفات "بأنها في اللغة الاستقامة وفي الشريعة عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محضور دينه العَدْل عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط وفي اصطلاح الفقهاء من اجتنب الكبائر ولم يصر

[1] **ابن كثير**، للحافظ أبي اسماعيل بن عمر بن كثير القريشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، براء بن حزم، بيروت،

[2] جميل صليبيا : **المعجم الفلسفي**، دار الكتاب اللبناني، بيروت، د. ط، د. س، ج2، ص58.

على الصغائر وغلب صوابه واجتنب الأفعال الخسيسة كالأكل في الطريق وقيل العدل مصدر معنى العدالة وهو الاعتدال والاستقامة وهو الميل إلى الحق.[1]

والمقصود بها السير على الطريق المستقيم والخروج عن الانحراف وعدم اتباع الهوى والميل إلى الطريق الباطل وأما قوله "عما هو لحضور دينه" ترك النواهي ويخرج بذلك ما نهى عنه غير الدين إلا أن في هذا التعريف ما جعل منا نطرح سؤالاً ألا وهو هل لعدالة بمفهومها عند الجرجاني تتحقق باجتناب النواهي؟ أم أن هناك معان أبعد وأشمل من هذا التعريف.

تعريف العدالة عند سعيد عبد الكريم في كتابه أصول القانون هي شعور كامن في أعماق النفس ويكشف عنه العقل السليم ويوصي به الضمير المستنير لإعطاء كل ذي حق حقه ولكن مع هذا فالعدالة تقتصر على مجرد الامتناع على إيقاع الضرر بالغير وعلى إعطاء كل ذي حق حقه وإنما تنطوي فوق كل ذلك على شيء أعمق وأبعد وهو التوازن بين المصالح المتعارضة بغية توفير النظام الضروري لسكينة المجتمع وتقدمه.[2] أي أنها تحمل في طياتها بالنسبة للفرد في حد ذاته جوهر يميز العقل السليم عن غيره وكذلك بالنسبة للمجتمع وذلك من خلال إصلاح المجتمع ودرء المفاسد عليه.

أما ما تطرق إليه الطوفي في تعريف العدالة حيث قال بأن: ذكر الفقهاء أنها الصلاح في الدين والمروءة وفصلوا في ذلك واعتبر بعض الفقهاء وجوده في البينة ظاهراً وباطناً وقال بعضهم العدل من لم تظهر منه ريبة، والقول الوجيه الجامع في العدالة أنها اعتدال المكلف في سيرته شرعاً بحيث لا يضم منه ما يشعر بالجزاء على الكذب ويحصل ذلك بأداء الواجبات واجتناب المحظورات ولواحقها[3], والجلي في هذا التعريف أن الفقهاء عرفوا العدالة بأنها صلاح في الدين وأما الإمام الطوفي فقد جعل العدالة مرادفة للاعتدال

---

[1] الجرجاني، علي بن محمد الشريف: **كتاب التعريفات**، مكتبة لبنان، بيروت، ج، 1985، د. ج، ص152.

[2] قلا عن: محمد محمد علي الصلابي، **العدالة من المنظور الإسلامي**، د. ط، د. س، د. ج، ص22.

[3] الطوفي، نجم الدين أبي الربيع سليمان عن عبد القوى بن الكريم ابن سعيد: **شرح مختصر الروضة**، ت. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988، ج2، ص142،143.

الذي ينبع من ذات الفرد وهذا الاعتدال على قوله الراسخ في النفس البشرية لا يأتي بما يعارض به المولى عز وجل لأن اصطحاب العدالة في ذاته وفي نفسه تجعل منه يمتنع عن الإتيان بالمحظورات مما يؤدي هذا إلى قيام الفرد بكل واجباته وما كلفه به الشارع على أكمل وجه ومن هذا الأساس يمكن القول بأن الإمام الطوقي.

ركز على دعامتين في العدالة ألا و هي الاستقامة وهي نوعان الاستقامة في النفس والاستقامة في التكليف.

لكن أن المعتزلة بالرغم من أنهم استمروا بأنهم "أهل العدل والتوحيد" باعتبار أن العدل هو أحد الأصول لخمسة عندهم فمفهوم العدل عند المعتزلة أن الله منزه عن كل قبيح وأن ما ثبت أنه قبيح ليس من فعله وأن ما يثبت من فعله لا يجوز أن يكون قبيحاً[1] ومعنى هذا أنهم يقولون بعدم قدرة الله على فعل الشرور إلا أن ما يعاب على أهل المعتزلة تعريفهم للعدل أنهم أسقطوها أي "كلمة العدل" على المولى عز وجل وقاسوا ذلك على أنفسهم وذلك بمثابة المحال أو كما يقول المولى عز وجل في كتابه الكريم {**حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ**} (الأعراف، 40) فالبشر بطبيعتهم خطاؤون فكيف لهم أن ينسبوا لهم هذه الكلمة أو أنهم منزهون عن الخطأ ويقول عز وجل في كتابه الكريم {**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى**} (المائدة، 8) فالله عز وجل يوصي عباده بالعدل ويبين لنا بأنه سلاح مناصر للتقوى.

ومما يلاحظ أن الاختلافات في تعريف العدالة كما هو موجود بالتعريف اللغوي كذلك نجده يتعدى إلى التعريف الاصطلاحي لكن من جهة أخرى نرى بأن هناك بعض المعاني الموجودة في التعريف الاصطلاحي تنحصر في دائرة المعنى اللغوي ولذلك استنتاجاً مما

---

[1] محمد فريد حجاب, **الفلسفة السياسية عند إخوان الصفا**، ، الهيئة المصرية العامة للكتاب، د. ط، د. س، د. ج، ص31، 31.

المعتزلة: فرقة كلامية نشأت ف أواخر العصر الأموي وقد اعتمدت على العقل المجرد في فهم العقيدة الإسلامية تأثيرها ببعض الفلسفات المستوردة عن عقيدة أهل السنة والجماعة وقد أطلق عليها أسماء مختلفة منها المعتزلة والقدرية والعدلية وأهل العدل والتوحيد مانع بن حماد الجملي الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دراسة الندوة العالمية، الرياض، ص69.

سبق يمكن القول بأن الاختلاف الحاصل في تعريف العدالة مرده أساساً كوجهة النظر وطبيعة هذا الاختلاف تكمن أساساً في المجال الذي استند إليه مفهوم العدالة.

وحسب رأي الشخصي أرى أن العدالة هي شعور يكمن في النفس ينادي بمكارم الأخلاق التي تعبر عن حب الخير للغير والابتعاد عن الظلم والجور و إعطاء كل ذي حق حقه والبعد عن الغلو والتسلط وكل الأفعال الخسيسة التي تدنس النفس البشرية لأنه عندما يغيب الضمير تموت المبادئ وتكفن الأخلاق وتدفن القيم الإنسانية.

المطلب الثاني: صور العدالة.

الفرع الأول: صور العدالة.

تتعدد صور العدالة أو بما يعرف بمرادفات العدالة ولعل هذا التعدد راجع إلى طبيعة المصطلح واختلاف زوايا النظر فيه ومنه بناءاً على هذا قمت برصد بعض من هاته الصور وذلك في حدود علمي وبحثي وقد رتبتها كالآتي:

1- الحق: وهو صورة من صور العدالة ومن تعريفاته نجد: الحق من الصفات الموجودة يقول ابن رشد والحق هنا اسم فاعل في صيغة المصدر كالعدل في قولنا إنسان عادل والمراد به والحقيقة[1], بمعنى أن كل ما هو موجود هو حق أي أن حقانية الشيء ترتبط بحقيقة وجوده ونجد أن من أسماء المولى عز وجل الحق وهذا ما نجده في العديد من الآيات القرآنية كقوله عز وجل **{ ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِيُّ ٱلْكَبِيرُ }** (الحج، 62), أي أن الله هو الذي يحق الحق بكلماته ويؤيد أوليائه فهو المستحق بالعبادة لأن الله عز وجل موجود واجب الوجود وموجود قبل كل موجود وهذه حقيقة إن كره المشركون وفي نظري أن هذه الآية الكريمة تشرح لنا أو توضح ما ذكرناه في التعريف السابق "الحق من صفات الموجود والله المثل الأعلى سبحانه وتعالى. قال تعالى: **{هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ }** (سورة الفتح، 28). أي بالعلم النافع والعمل الصالح فالشريعة تشتمل على شيئين: علم وعقل فالعلم الشرعي صحيح والعمل

[1] مراد وهبة ,**المعجم الفلسفي**، ، دار قباء، القاهرة، ط5، 2007، ص281.

الشرعي مقبول فاختياراتها حق وإنشاءاتها عدل[1], أي أن كل ما جاء به الرسول صل اله عليه وسلم من العلوم الشرعية حق لأنه من الله عز وجل، لأنه عليه الصلاة والسلام ينطق عن المولى بل كل ما أتى به من علم في ما يخص الشريعة هو وحي من الله تبارك وتعالى وهذا مصداقاً لقوله تعالى **{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى }** (النجم، 3-4).

فالإسلام جاء بأخلاق وفضائل حميدة تضفي على المسلم بذاته وبالخصوص أن الدين الإسلامي جاء من أجل إرساء مبادئ الحق وإقامة العدل عن طريق رسله يبين ذلك ويظهره على الأديان الأخرى, فالإسلام جاء بأبهى حلة وجاء مخالف للأديان الأخرى حيث حرص على إقامة حقوق الأفراد وحفظها وذلك من خلال سن لمجموعة من القوانين والضوابط الشرعية التي تضمن سيرورة ونجاعة العمل التشريعي وتطبيقه على أتم وجه بتوفيق الله.

قال تعالى: **{وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ }** (الزمر، 72)

فسر ابن كثير جملة (وقضى بينهم بالحق وهم لا يظلمون) أي العدل.[2]

الحكم بالعدل بين الأقراد في الفصل في النزاعات أو ما شابه ذلك يستدعي بأن يكون الحاكم حقا وأن يكون منزه من الجور والظلم لأن كلاهما العدل والحق لا يتحققان إذا كان الحاكم لا يتمتع بهاتين الفضيلتين اللتان تساعدان في ضمان حقوق الأفراد وحمايتهم وذلك إرساءًا لمبادئ العدالة التي تعتبر جوهر القانون وقال تعالى: **{اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ}** (الشورى، 17) وشرح ابن كثير هذه الآية أن الله سبحانه وتعالى الكتب المنزلة على أنبيائه والميزان هو العدل والانصاف.[3]

وضحت هذه الآية أن الكتب السماوية التي جاء بها الإسلام مرتبطة ربطاً وثيقاً بالميزان والعدل لتبليغ رسالة الإسلام وقواعده على أتم وجه وقد ربطت هذه الآية مفهوم الحق بالميزان والعدل فاليوم بالرغم من أهمية العدالة وما سبق ذكره وإن كان قطرة من بحر ما قيل

[1] ابن كثير، المرجع السابق، ص40.17.

[2] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص1629.

[3] **المرجع نفسه**، ص1666.

فيها وفي أهميتها وما يترتب عن تطبيقها في أواسط المجتمعات إلا أنه وللأسف هناك بعض المجتمعات من مازال في ظلمات الظلم لشعبه بل ولنفسه قبل كل شيء، فالظلم ظلمات يوم القيامة، لكن هيهات أن يفكر كل حاكم بهذا المنطق فالكثيرون مضطهدون فقط لأن من يتولى زمام أمورهم حاكم ظالم يجهل حقيقة أنه مسؤول عن رعيته وسيحاسب على كل تقصير وعليه يجب على الحاكم والمسؤول أن يدرك ماله وما عليه من واجبات رعيته.

فمن الحكام من جعلوا من المناصب وحب المال أولوياتهم فلا يهمه بعد ذلك شيء وهذا الكلام ينطبق على عامة الحكام وليس بالضرورة في المجتمعات الإسلامية, باعتبارها فضيلة أخلاقية، نعم المسلم يدرك أن الظلم ظلمات يوم القيامة ومنه فتحقيقه للعدالة عبادة الله تعالى وقيام بواجب دنيوي إنساني من خلال إعطاء كل ذي حق حقه لأن العدالة هي الفضيلة الأخلاقية بغض النظر عن ديانة المجتمعات وتوضح الإشارات العديدة والسابقة واستخدامات القرآن لكل من كلمتي الحق والعدل أن هناك تفاعل بينهما أو أن هناك علاقة عضوية تربطهما وهو ما يستنتج منه أن القرآن الكريم يرى أن العدل هو الحق مطبق وأن الحق هو العدل مجرد فهما من أصل واحد فكل من العدل والحق اسم من أسماء الله الحسنى ويستخدم القرآن كل كلمة منهما مكان الأخرى, ولكنهما يختلفان في أن احداهما تأخذ الصفة العلمية التطبيقية وأن الثانية تأخذ الصفة النظرية وقد يكون الحق أوسع نطاق وأشمل لأنه يضم ما يخرج عن إطار التطبيق (كالإيمان مثلاً) في حين أن العدل محكوم بالاطار التطبيق.[1] ومن سياق هذا الكلام, تظهر بأن العلاقة بين الحق والعدل هي علاقة الجزء بالكل فالحق هو الكل وما العدل إلا جزء منه ويستمد وجوده من الحق ويأخذ الحق شكله بالعدل.

[1] جمال البنا **نظرية العدل في الفكر الأوربي والفكر الإسلامي**، ، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، د. ط، د. س، د. ج، ص98.

2- الانصاف:

عرف مصطلح الانصاف "جميل صلبيا" بأنه هو الشعور التلقائي الصادق بما هو عدل أو جور ويطلق أيضاً على ما يعتاده الإنسان من التوفيق بين سلوكه وشعوره بالعدل فكل من جعل سلوكه مطابقاً للمثل الأعلى للعدل كان منصفاً. [1]

أنصف الرجل عدل يقال أنصفه من نفسه وانتصف هو وتناصف القوم أنصف بعضهم بعضاً من نفسه[2] وهو التعريف الأقرب والمرادف لكلمة العدل حيث جاءت كلمة "أنصف" بمعنى التسوية في القسمة بين الشيئين أو بين الأفراد بالأحرى كل حسب استحقاقه وأولوياته, وبهذا المفهوم يكون أقرب ومطابق لمفهوم العدالة والعدل.

كما تشير الآية الكريمة مصداقا لقوله تعالى { **وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ** } (النساء، 128)، حيث فسر السيوطي في كتابة بأنه لن يستطيعوا أن تسووا بين النساء في المحبة "ولو حرصتم" على ذلك[3] في المحبة لأن ذلك بمثابة المستحيل التسوية في المحبة بين النساء فذلك ليس بمقدور الإنسان حتى لو بذل الإنسان قصارى جهده فلا يتحقق العدل التام والتسوية بين النساء, غير أنه بعض المواقع الحكمة الإنصاف لا تعني العدل التام إلا أن ذلك لا يمنع من وجود اشتراك بين مفهومي العدل والانصاف.

3- القسط:

من صور العدالة أيضا نجد ما ورد من مرادفات القسط والجلي في هذا التعريف هو "القسط هو النصيب بالعدل كالنصف والنصفة قال تعالى: {**لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ** } (يونس، 4) "وأقيموا الوزن بالقسط" (الرحمن، 9" والقسط هو أن يأخذ الرجل قسط غيره وذلك جور والاقساط هو أن يعطي قسط غيره وذلك انصاف ولذلك قبل قسط الرجل إذا جاز وأقسط إذا عدل[4], وحتى اشتقاقات كلمة القسط كلما بذل على معاني

---

[1] جميل صلبيا، **مرجع سابق**، ص163.

[2] الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر: **مختار الصحاح**، دار المعاجم، لبنان، د. ط، 1986، ص276.

[3] العلامة جلال الدين محمد بن أحمد محلي: **تفسير الجلالين**، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. س، ص125.

[4] أبي القاسم لحسين بن محمد: **الراغب الأصفهاني بالمفردات في غريب القرآن**، نزار مصطفى الباز، د. ط، د. س، ج الأول، ص521.

مقاربة للإنصاف والميزان وهذه المعاني كلما تشير إلى أن هناك ترابط بين مفهوم القسط ومفهوم العدالة.

ومن التعريف الذي سبق ذكره نجد بأن القسط مرادف للعدل من خلال أخذ كل فرد نصيبه في حقوقه وواجباته دون تحيز أو تغيير وقد وردت كلمة القسط في الكثير من الآيات القرآنية يقول عز وجل {فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (الحجرات، 9)، فسر ابن كثير هذه الآية أي أعدلوا بينهم فيما كان أصاب بعضهم البعض بالقسط وهو العدل[1], كما بينت الآية الكريمة أن الله عز وجل محب لعباده المقسطين ويحب منهم الانصاف والقسط الذي يتجلى في معاملاتهم وفي حياتهم وحتى مع أنفسهم لكي تستقر حياتهم ويسودها النظام والعدل.

الوسط: قد ننطق كلمة الوسط ونريد بها كلمة العدل إذ أن الوسط هو: القسم الواقع بين الطرفين فوسط الشيء طرفيه منه قولهم الحل الوسط وتعالى على الفضيلة أنها وسط بين الطرفين هما الإفراط والتفريط[2], ومنه نستنتج بأن العدل فضيلة والوسط أحد مرادفات هذه الفضيلة إذن فالعدل فضيلة والوسط مرادف للعدل فكلاهما يحمل في طياته معنى واحد.

قال تعالى في كتابه الكريم {وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا } (البقرة، 142) حيث قسم الإمام الجلالين السيوطي في كتابه كلمة "وسط" خياراً عدولاً, وذلك حتى يتحقق العدل في ذات الفرد وفي حكمه لا بد أن يكون عدلاً وسطاً في قراراته وأحكامه دون إفراط أو تفريط ودون مبالغة أو تهاون ودون انحراف عن الحق أو الميل إلى الباطل فليس الوسطية كما قد يظهر للجميع قد تتطابق مع مفهوم العدل لكن هذا التطابق يؤدي إلى تضيق مفهوم العدل وحصره وبالتالي قد يظهر لنا معنى آخر غير المراد ذكره أو قد يحدث ذلك انقلاب في المعنى فيختل.

[1] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص1746.

[2] جميل صلبيا، **المرجع السابق**، ص572.

لعل هذا الإشكال الذي سبق ذكره قد وضحه لنا الإمام الماوردي في كتابه وذلك من خلال أنه فيه ثلاث تأويلات أحدهما يعني خياراً من قولهم فلان وسط الحسب في قومه، إذا أرادوا بذلك الرفيع في حسبه ومنه.

والثاني أن الوسط من التوسط في الأمور كاليهود الذين بدلو كتاب الله وقتلوا أنبياءهم وكذبوا على ربهم فوصفهم الله تعالى بأنهم وسط لأن أحب الأمور إليه أوسطها.

والثالث يريد بالوسط عدلاً: لأن العدل وسط بين الزيادة والنقصان لقوله تعالى: "**وسطاً**" أي عدلاً.[1]

ولعل هذا المراد في أنه عندما نذكر كلمة وسطاً أي تعني عدلاً في إعطاء الحقوق كل حسب حاجاته ومتطلباته دون تميز أو ظلم الذي يؤدي إلى هدر المجتمع وتفككه وهذا مرده إلى أن جور الفرد وطغيانه على حقوق غيره ما يؤدي إلى عقوق المجتمع في ضمان حقوق الأفراد فيما بينهم وبين الفرد و حاكمه.

الاعتدال: ضبط النفس وهو اعتدال الميل إلى اللذائذ وخضوعه إلى حكم العقل وليس ذلك مقصوراً على اللذائذ الجسمية بل يشمل أيضاً اللذات النفسية كالانفعالات والعواطف فلا يسمى الشخص ضابطاً لنفس إلا إذا اعتدل في ذاته الجسمية من مأكل ونحوه واعتدال أيضاً في انفعالاته ولم يندفع في السير وراء عواطفه أو يفرط في ارتكاب الكبح من الرذائل ويرجع سببه إلى عدم القدرة على ضبط النفس كالشراهة والاسراف والسخط والثرثرة والإدمان وتتضمن هذه الفضيلة بأن يكون الإنسان سيد نفسه لا عبداً شهوات تسيره كما تشاء[2], ومعنى ذلك أن الإنسان بطبعه يحب أن يكون معتدلاً في ذاته أولاً وفي شخصه وأن لا يتبع أو يميل إلى لذاته التي قد تبعده عن المولى عز وجل ويغضب عنه، فالإسراف في الميل إلى الشهوات هو بالتأكيد طريق يؤدي بالفرد إلى الهاوية ويصبح عبارة عن لذة فالله عز وجل كرم الإنسان بالعقل وذلك لكي يفكر في الحق والصواب وأن لا يكون غايته الأولى

[1] أبي الحسن على بن محمد بن حبيب الماوردي: **النكت والعيون تفسير الماوردي**، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط، د. س، ج1، 1980، ص199.

[2] أحمد أمين بركات: **كتاب الأخلاق**، د. د، د. ب، د. س، د. ط، ص101.

والأخيرة تلبية رغباته فالله نهانا عن بعض هذه اللذات التي قد يتمادى الإنسان في الشعور بها بالرغم من أنه يدرك تمام الإدراك بأنها رذيلة وفضيلة الاعتدال تُعلم الفرد العفة فيكتفي بما أحل الله عما حرم عليه، كما ن الاعتدال وبمفهوم أخر ونظرة مختلفة كما سبق ذكره نجده بأنه أحد ألفاظ ومرادفات كلمة العدالة وهو صورة من صورها حيث نقول عدل القاضي في حكمه بمعنى أنه سوي في حكمه بالعدل دون انحراف وميلان لطرف وانحيازه له نحو الطرف الآخر وظلمه وهو الباطل وهنا نقول فقد الحكم صورة الاعتدال أو العدل ولهذا وصانا ديننا الحنيف بتطبيق مبدأ العدل والذي يعد ركيزة ودعامة أساسية في القيام بالمجتمع وإرساء قواعده على قواعد ثابتة والعدل يبدأ من ذات الإنسان وصولاً إلى المجتمع وأبنائه لكي يكون خلقاً لهم أولاً كأن يكون الإنسان عادلاً في فعله وقوله وعمله ولا تسيره شهواته في مقابل خسارة نيل رضى المولى عز وجل, وكما أن الله عز وجل يحب من عباده بأن يكونوا عادلين غير أخذين حقوق غيرهم كما أن الحاكم أو القاضي له بأن يكون عدلاً منصفاً في أحكامه وقراراته ولتطبيق مبدأ العدالة على أتم وجه وما هذا إلا قطرة من بحر ما قيل في العدالة.

وهناك الكثير من الآيات القرآنية التي أنزلها المولى عز وجل في كتابه الكريم تدل ويدعوا بها الله جل جلاله للامتثال والاقتداء بها في حياتنا ومنها قوله تعالى في سورة الممتحنة {لَا يَنْهَاكُمُ اللهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (الآية 8) ويفسر ابن كثير هذه الآية بقوله أي لا ينهاكم عن الإحسان إلى الكفرة الذين لا يقاتلونكم في الدين كالنساء والضعفة منهم وتحسسوا إليهم وتعدلوا[1], بمعنى أن إقامة العدل واجبة والتحلي بما أمر لا بد منه حتى مع الكفار فكيف لا يمكن أن يشاع بين المؤمنين والمسلمين وهم خير الأمم وقوله تعالى **{اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ }** (الشورى، الآية 17) وتعني الكتب المنزلة من عند الله على أنبيائه والميزان هو العدل والإنصاف[2], أي أن الله عز وجل أزل الكتاب بالحق على

[1] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص1850.

[2] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص1666.

الأنبياء عليهم السلام وهو الميزان الذي يعدل بين عباده في سائر أمورهم وشؤونهم في الدنيا والآخرة الظاهرة والباطنة من أعمالهم سواء كانت خير أو شر.

قوله تعالى { **وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ** } (هود، الآية 84) يأمرهم بعبادة الله تعالى وحده وينهاهم عن التطفيف في المكيال والميزان في معيشتهم ورزقهم فأخاف أن تلبسوا ما أنتم فيه بانتهاكهم محارم الله. أي أن انتهاك محارم الله عز وجل سبباً في سلب الخيرات التي يتنعم بها العباد في المعاش والمعاد وتكون لهم أعمالهم نقمة بدلاً ما تكون نعمة لهم في الدنيا والآخرة.

وقوله تعالى ﴿**وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ**﴾ (هود، الآية 85) فهنا ينهاهم عن نقص المكيال والميزان إذا أعطوا الناس ثم أمرهم بوفاء الكيل والميزان ومعطين.[1]

وقوله تعالى في سورة المائدة {**وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** } (42) أي بالحق والعدل وإن كانوا ظلمة خارجين عن العدل.[2] يخبر تعالى أن الحكم كما هو واجب حتى مع الكفار كذلك هو واجب حتى مع الخارجين عن طريق العدل وهذا من حكمة الله وعدله أن أنزل هذا العدل والرحمة بين عباده وأمر بإعطاء كل ذي حق حقه دون زيادة أو نقصان.

فهاته المصطلحات هي واحدة من أهم صور العدالة ومنه فإن العدالة هي الوسيلة التي تضمن الاستقرار من الناحية السياسية, لأن النظام السياسي العادل يحفظ حقوق شعبه، كما أن الشعب الذي يدرك ما له وما عليه من حقوق وواجبات فإنه يساهم كذلك في حفظ الاستقرار من الناحية الأخلاقية والسياسية ومنه تتحقق العدالة في أبهى صورها.

وخير دليل على ذلك قول المولى عز وجل في كتابه الكريم قال تعالى {**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ**

[1] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص964.

[2] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص620.

لِلنَّاسِ } (الحديد، 25) كما أن المراد بهذه الآية القوة السياسة إلا أنها إذا صلح المجتمع صلح أفراده وأن يكون هناك مبادئ سامية تطغى على أخلاق الفرد وتجعل منه إنسان صالح يتحلى بأخلاق وفضائل حميدة وأهمها فضيلة العدالة, لأن جميل ما يظهر في الفرد خلقه في تعامله مع الغير ولأن جميع الأفراد بحاجاتهم إلى هاته الفضائل دون الالتفات ولا جانب الدين أو غيره لأن هذه الفضائل ليست مرتبطة بالدين الإسلامي فقط إلا أنه نجد أن الإسلام كرس تحقيق هذه الفضائل وجعلها المثل الأعلى في تشريعاته فالدين الإسلامي جاء مكملاً لبقية الأديان ومكملاً لمكارم الأخلاق.

كما عرف أبو بكر جابر الجزائري في كتابه "منهاج المسلم" الاعتدال هو الطريق الوسط بين الإفراط والتفريط وهما خلقان الذميمان فالاعتدال في العبادات أن تخد من الغلو والتصنع والاهمال والتفريط في النفقات الحسنة بين السيئتين فلا إسراف ولا تقتير وذلك مصداقاً لقوله تعالى **{وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا }** (سورة الفرقان، الآية: 67).

الاعتدال أخو الاستقامة, وهو من أشرف الفضائل وأسمى الخلائق إذ هي التي توقف صاحبها دون حدود الله, فلا يتعداها وهي التي تعلمه العفة فيكتفي بما أحله وما حرمه ويكفي صاحبها شرفاً[1] قوله تعالى **{ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ }** (الأحقاف، 13) معنى ذلك أن الاعتدال التوسط بين أمرين وأن يكون الفرد بعيداً كل البعد عن الغلو والشحناء والتصنع, والاعتدال من أشرف الفضائل التي تجعل صاحبها يقف عند حدود ربه فلا يتعداها أو يخالفها ويتبع ما أمر الشارع أن يتبع ويتجنب وينهى عن ما أمر الله به أن ينهى عنه لأن المولى عز وجل نهى الكثير من الأمور عن المسلم, وهذا لحكمة عظيمة لا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى وقد توعد المولى عز وجل بسعة الرزق للذين استقاموا واتبدوا بطريقه وهذا في قوله تعالى **{ وَأَلَّوِ استقاموا عَلَى الطريقة لأَسْقَيْنَاهُم مَّآءً غَدَقاً }** (الجن، 16).

[1] أبو بكر جابر الجزائري: **منهاج المسلم**، دار الفكر، د. ب، 1987، ط8، ص143.

الفرع الثاني: الفرق بين العدل والعدالة.

مما لا شك فيه أنه قد تختلط علينا مفهوم العدالة وقد يحدث ارتباط أو يستعمل مصطلح العدل بمعنى العدالة ولعل هذا الخلاف مرده إلى إشكال في مفهوم العدل أو بالأحرى تجلى في الكثير من الصور المرادفة للعدالة لكن القول بهذا الخصوص بشكل أعمق التباس نظراً لأن تداخل الحاصل بين المفهومين لا يعني أنه لتوافقهما جوهراً، كما أنه من المحتمل أن يكون لكل من العدالة والعدل جوهر ينفرد به عن غيره، وأن يكون هناك تناقض بينهما ولإزالة هذا الإبهام الحاصل بينهما نميز بينهما على أساس اعتبارين أولهما:

- العدل والعدالة بين المطلق والخاص:

العدل نوعان نوع يوصف به الفرد فيقال إنسان عادل ونوع يوصف به المجتمع أو الحكومة.[1] فأما النوع الأول في ما يوصف به الفرد كأن يعطي لكل ذي حق حقه دون حسابات أو تمييز و أما النوع الثاني أي العدل المتعلق بالمجتمع والحكومات ينقل المسألة كون العدل فضيلة أخلاقية إلى مجال السياسة أولاً وهي الفضيلة السياسية عندما نبحث في القانون نجد مكمن الفرق بين العدل والعدالة حيث العدل عموماً تعلق بالنص الجامد سواء أكان في التشريع الإلاهي أو النصوص القانونية أما العدالة إنما لا تتصل بالنصوص بقدر ما تطبق على أرض الواقع فالمجتمع العادل هو المجتمع الذي له من النظم والقوانين ما يسهل على كل فرد من أفراده أن يرتقي بنفسه على قدر استعداده ومهارته فلا يكون المجتمع عادلاً حتى تتوافر لكل طائفة من الأفراد وسائل ترقيهم وقد عبر عن هذا أفلاطون بقوله "إن خير حكومة هي التي تضع كل فرد من الأمة في خير مكان يليق به ويستطع أن يظهر فيه مواهبه ثم تمده بما يحتاجه لأداء ما عهد إليه".[2] يقول عز وجل في محكم تنزيله{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى } (النحل، 90).[3] يخبر تعالى أنه يأمر عباده بالعدل وهو القسط والموازنة ويدعو إلى الإحسان كما أن الله تعالى يخبر بأنه يحب أهله في قوله "{ إِنَّ

[1] أحمد أمين بركات: **المرجع السابق**، ص106.

[2] أحمد أمين، **المرجع نفسه**، ص108.

[3] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **مرجع سابق**، ص1073.

اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} (الممتحنة، 9). أي تعدلوا والمقسطون على منابر من نور عن يمين العرش الذين يعدلون في حكمهم وأهاليهم وما ولوا.[1]

فالمساواة التي تقوم عليها فكرة العدل مجردة تضمن إقامة كأنظمة واستقرار المجتمعات وتوفير السلام والأمن أما المساواة التي تقوم عليها فكرة العدالة تلمس الواقع المعاش وذلك عن طريق مبدأ تكافؤ الفرص فهي في الغالب تتعلق بطبيعة ظروفهم كل حسب استطاعته.

كل من مفهوم العدل والعدالة يرتكز على مبدأ المساواة إلا أن الاختلاف في ذلك وارد حيث نجد بأن فقهاء القانون يرون القانون هو الذي يحقق الاستقرار والنظام في المجتمع على أساس المساواة المجردة وهي العدل ولكن لا يمكن تحقيق العدالة المطلقة للجميع لأن مراعاة البواعث الخاصة أمر يتنافى مع ما يرمي القانون إلى تحقيقه من نظام أو تجانس في المجتمع[2], إلا أنه نجد في الشريعة الإسلامية تشرع الأحكام على أساس المساواة مع مراعاة العدالة، والملاحظ أنه يمكن الجمع بين المساواة والإنصاف معاً وذلك حين يكون العدل هو نفسه العدالة من خلال التسوية في الأمور بين الأفراد كل حسب حاجته ومن خلال ما ذكر يتضح أنه قد يطلق في سياق الكلام العدل ويقصد به العدالة والعكس صحيح أما بشأن الخلاف بينهما فذلك لإزالة الغموض فقط.

- العدل والعدالة بين المساوة والانصاف:

قبل الولوج إلى مسألة المساواة بين العدل والعدالة يجب تعريف المساواة أولاً حيث تعرف على أنها "مبدأ يقرر مساواة البشر أمام القانون بغض النظر عن اللون أو الدين أو الجنس" أي أنها مبدأ من المبادئ التي تقتضي خضوع كل الأفراد إلى القانون وعدم التفريق بينهم فكل الأفراد سواسية أما القانون حيث يقول أرسطو "الخير السياسي هو العدل والعدل هو المنفعة العامة والعدل يبدوا للجميع مساواة ما".[3] أي أن العدل يمثل منفعة عامة وهذه

[1] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص1861.

[2] محمد أحمد مصطفى الكزني: **العدالة تعريفها مكانتها في الشريعة الإسلامية**، د. ط، د. س، د. ج، ص6.

[3] محمد عابد الجابري: **العقل الأخلاقي العربي**، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2001، ص278.

الأخيرة تتحقق بالمساواة وهذا هو العدل والعدالة تعرف بأنها "هي تعامل المتساوين سواسية والمتمايزين خلافاً".[1] والمتجلي من خلال هاذين التعريفين أن العدل المقصود منه هو المساواة وهي دورها أي المساواة تتجلى محاورها من خلال فرض القوانين المجردة التي يخضع لها الأفراد ولذلك نلاحظ بأن معظم القوانين الغربية أو جلها هدفها الأسمى هو إقامة العدل على عكس الدول الإسلامية التي ترى بأن العدالة هي جوهر الحكم وأساسه.

وعليه فالمتبصر من خلال هذا المبحث في مفهوم العدالة أنه قد حدث ارتباط بين مصطلح العدل والعدالة بمعنى واحد ولعل هذا الترابط مرده أساساً إلى وجود إشكال في مفهوم العدل وارتباطه بالعديد من المرادفات وكذلك استخدامه في الكثير من الصور التي تعبر عنه لكن الكلام بهذا الشأن وبشكل أدق ونظراً لتداخل الحاصل بين المفهومين جوهراً خاصاً بل يمكن أن يكون الأمر المخالف والمعاكس وهو التناقض.

المبحث الثاني: أثر العدالة في الأخلاق والسياسة.

إن للعدالة أثر بالغ في مسؤولية الفرد الذاتية ومسؤولياته اتجاه الآخرين في تحقيق هذا المقصد أي "العدالة" إلى مسؤولية الحاكم، أما الحديث عن أثرها في الأخلاق كذلك للعدالة أهمية خاصة وهي من أهم الفضائل وأشملها فما هو ذلك الأثر وهل هناك ترابط بينهما؟

ولتفصيل أكثر سنتناول الحديث عن العدالة كفضيلة أخلاقية أولاً ثم العدالة كفضيلة سياسية.

المطلب الأول: العدالة كفضيلة أخلاقية.

وكما ذكرنا سابقاً بأن العدل هو أحد الخصال الحميدة التي يسعى الإنسان إلى التحلي بها وبالتالي يصبح الفرد قادراً على أن يتغلب عن أي هوى أو ميل يصده عن العدل, "فالعدل في الأفراد إعطاء كل ذي حق حقه ذلك أن كل إنسان لما كان عضوا من أعضاء الجمعية كان له الحق بالتمتع بنصيب من الخير الذي ينال المجتمع فأخذ الإنسان نصيبه لا

[1] علي محمد الصلابي: **العدالة من المنظور الإسلامي**، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. س، ص21.

أكثر, وإعطاؤه للناس حقوقهم لا أقل, هو العدل فالغضب والسرقة ظلم لأن في كليهما أخذ ما للغير ومنعه عن حقه والبائع الذي يكيل للمشتري أو يزن أقل مما اتفقا عليه ظالم لأنه لم يعطه حقه هكذا، ومن أعدى أعداء العدل هو التحيز وهو ميل الإنسان لأحد المتساويين ميلاً يجعله يعطيه أكثر من حقه وينقص الآخر حقه ويحمل على التحيز أمو منها: الحب: فمن يحب إنسان يتحيز له كالوالدين لما يريان الخطأ في عمل أولادهما, والمنفعة الشخصية فإحساس المرء بأن أحد الجانبين يكسبه منفعة لا تكون في الجانب الآخر يجعله يتحيز لأحد الجانبين أما عن المظلم الخارجي فحسن منظر الشخص وجمال هندامه وفصاحة قوله وآدابه في الحديث كثيراً ما تبعث على التحيز وتبعد عن العدل[1], وواجب على الإنسان اليقظة في حكمه و ألا تؤثر عليه أهوائه فتبعده كل البعد عن ما يسمى بفضيلة مبدأ العدل وكثيراً ما يخطئ الإنسان وتحيز في أحكامه وهو في ذلك غير مدرك بأنه متحيز ومعتقد بأنه مطبقاً للإنصاف بأوسع معانيه, فيما يرى فمثلا القاضي عندما يكون أمام واقعة فلا يجب أن يفرق في تطبيقه للأحكام مع الخصوم لا بين الغني والفقير ولا بين الأسود والأبيض وذي الجاه وعديم الجاه لأن عمله هو أن يطبق القانون بين الأفراد ويفصل بينهم بالعدل على سواء فيجب أن لا يجعل مجالاً لحبه أو كرهه ولا لغني الخصم وفقره أو نحو ذلك وفي ذلك يقول المولى عز وجل في كتابه الكريم { وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ } (الحديد، 24)

وها ما يفسره ابن كثير في كتابه تفسير القرآن العظيم حيث أن المقصود "بالحديد" أي جعلنا الحديد رادعا لمن أبى الحق و جاحده بعد قيام الحجة عله وفسر كلمة "منافع للناس" أي في معايشهم وما لا قوام الناس بدونه[2], ومنه نستنتج أن العدل فضيلة أخلاقية بوصفها متعلقة بذات الفرد ومعدنه و بالأخص في تعامله مع غيره وهذا بأن يكون الإنسان عادلاً مع نفسه ومع غيره دون أن يأخذ حق غيره أو محاباة لحقه فقط.

يرى الرازي أن اكتساب المعرفة والسعي إلى العدل هما الغايتان القصويان للوجود الإنساني و جريا على التفكير الفلسفي اليوناني أكد أن من هدف الحياة ليس تحقيق اللذة

[1] أحمد أمين، **المرجع السابق**، ص 107، 108.

[2] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص1832.

الجسمية بل تحصيل المعرفة وتحقيق العدل (فالطبيعة والهوى) حسب قول الرازي يدعوننا إلى إيثار اللذة الحاضرة أما العقل فكثيراً ما يدعونا إلى ترك اللذات الحاضرة لأمور يؤثر عليها، لأن الله يحب منا العلم والعدل ويكره لنا الجور ولا يريد إيلامنا، وهو يعاقب المؤلم منا ومن يستحق الإيلام بقدر استحقاقه ويقول في كتابه الطب الروحاني إنه نظر في سير أفاضل الفلاسفة الذين كان سلوكهم مثالاً لما يجب أن يكون عليه معيار العدل ويتكون هذا المعيار الذي يجسد أسمى فضائل العدل مما يلي: العفة، الرحمة، النصح للكل، الاجتهاد في نفع الكل[1], وعليه نستنتج بأن ما يقابل هذه الأصناف من البشر الذين يمشون على درب الجور والظلم وهم الذين تخلوا عن إدراك هذه الفضيلة ألا وهي فضيلة العدل لأنهم بالأحرى تخلوا عن مبدأ أخلاقي كان قد أدرج الفرد في دائرة الصلاح والاستقامة لا على الرداءة والبشاعة التي تنفر المجتمع من ذلك الفرد, وبالتالي يصبح عاراً على المجتمع.

أما العدالة عند المفكرين الغرب وعند رحب الفيلسوف اليوناني أفلاطون نجد بأنه عرفها "بالتوازن بين قوى النفس الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية".[2] بمعنى أن يكون الإنسان متوازنا نفسياً بحيث يملك القدرة على تفكيره وهذا من الناحية العقلية، كما يملك القدرة في كتم جماح غضبه وكذا السيطرة على شهوات نفسه, وبتعبير آخر تربية النفس وتهذيبها على غرس المبادئ والخصال الحميدة والحسنة, وقد وردت عدة تعريفات للعدالة منها: أنها بمثابة المانع الذي يمنع الاحتكاك الذي يحدثه اجتماع الناس وانطلاقه في إكفاء رغباتهم وشهواتهم من غير رادع أو وازع[3], أي أن الحرص على تحقيق العدالة من الناحية الأخلاقية هو بمثابة البوصلة التي توجه سلوكياتهم أثناء تعاملهم مع بعضهم فيدرك كل منهم ما له وما عليه, وما هو أخلاقي وما هو غير ذلك وبالتالي يكون واعياً في تصرفاته فيحفظ بذلك قدر

[1] مجيد خدوري: **مفهوم العدل في الإسلام**، دار الحصاد، دمشق، د. س، ط1، ص143.

[2] موزه أحمد راسد العبار: **البعد الأخلاقي للفكر السياسي الإسلامي عند الفارابي والماوردي وابن تيمة**، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في الفلسفة، جامعة الاسكندرية، كلية الأدب، 2000، ص 77.

[3] **المرجع نفسه**، ص77.

نفسه ومن حوله فإذن وعلى حد ما سبق من تعريفات فإن العدالة كفضيلة أخلاقة هي اللبنة الأساسية لتربية النفوس.

المطلب الثاني: العدالة كفضيلة سياسية.

إن خير الكلام ما يبدأ بكلام المولى عز وجل وهو كاف وكامل للمعنى الذي نريده بالمقصود بالعدل السياسي كفضيلة أخلاقية يقول عز وجل في كتابه { يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ } (ص، الآية 26).

فالعدل السياسي الذي يعد غالباً هدف الدولة الرئيسي، هو العدل وفق إرادة الحاكم وعندما فرق أرسطو بين عدد من أشكال العدل الضيقة والواسعة رأى أن العدل السياسي هو العدل الأوسع مجالاً, وأن ميزانه يعود إلى الدولة التي تقرر ما العدل وما الجور وقد تكون إرادة الحاكم عادلة أو لا تكون تبعاً للدولة وقوانينها التي قد تتضمن بعض عناصر العدل الفقهية والأخلاقية والاجتماعية أو تؤكد فقط مصلحة خاصة شخصية أو غير شخصية غير أن هناك بعض القوانين التي قد تتعارض مع العدل الاجتماعي والقانوني ولهذا كان العدل السياسي مرتبطاً بالسياسة لكنه لدى التحليل الأخير ثمرة قوة سياسية تتراوح بين المثل الرفيعة والمطالب الاجتماعية والمطامح الشخصية, وغالباً ما يخضع العدل القانوني بل العدل الاجتماعي أو الأخلاقي للمصلحة السياسية.[1]

قال تعالى في كتابه الكريم { كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ } (آل عمران، 110). عند تدبر هذه الآيات اتضح أن الدولة الإسلامية التي يريها القرآن ليس لها سلبية فقط بل لها غاية ايجابية أيضاً أي ليس من مقاصدها المنع من عدوان الناس بعضهم على بعض وحفظ حرية الناس والدفاع عن الدولة فحسب, بل الحق أن هدفها الأسمى هو نظام العدالة الاجتماعية الصالح الذي جاء به كتاب الله وغايته في ذلك النهي عن جميع المنكرات التي ندد بها الله في آياته واجتثاث شجرة الشر من جذورها, وترويج الخير المرضي عند المولى عز وجل ففي تحقيق هذا الغرض تستعمل القوة

[1] مجيد خدوري، **المرجع السابق**، ص29.

السياسية تارة ويستفاد من منابر الدعوة والتبليغ العام تارة أخرى, فلا يوجد في الدولة الإسلامية شيء من سلب الحرية الفردية ولا أثر للسيطرة "الدكتاتورية" والزعامة المطلقة فالاعتدال الكامل الذي يوجد في نظام الحكومة الإسلامية وتلك الخطوط الدقيقة التي خطتها بين الحق والباطل يشهدان عند أصحاب البصيرة أن مثل هذا النظام الصالح الوسط لا يضعه إلا الله الحكيم الخبير.[1]

كما نجد أن الإمام الماوردي تكلم و "أكد على ضرورة وجود السلطة السياسية (الإمامة) باعتبارها السبيل الوحيد إلى خير المجتمع وانسجامه واستقراره وتكامله" ذلك أن في نظره بني البشر عنده هو اختلاف الأهواء وتعارض المصالح كما أن الإنسان بطبعه يميل إلى التصارع مع أنداده كل يسعى إلى الاستئثار بالمنافع الدنيوية على حساب الآخرين ذلك على أن الإنسان ينطوي بطبعه على الرغبة في قهر خصومه.[2]

وبالتالي فإن الإنسان يمتلك بطبعه الرغبة في قهر خصومه وأعدائه وإذلالهم ومن هذا المنطلق يرى بأن المجتمع الذي لا تكون فيه السلطة هي السائدة سيكون ما هو إلا ساحة للصراع وهذا الكلام يعني أن السلطة السياسية هي الطريقة الوحيدة لردع المجتمع, وتحقيق استقراره, وذلك في أن يكون مجتمع تسوده إمامة عادلة لأن الإنسان بطبعه يميل إلى تحقيق مصالحه مهما كلفه ذلك, غير أنه عندما تكون هناك قوانين وأحكام تجعل من تحقيق تلك المصالح والأهداف التي يسعى إليها الإنسان ما يحقق العدل, ممثلا إذا أراد المواطن أن يحصل على وظيفة ولكي يأخذ تلك الوظيفة تتجاوز حدود تلك القوانين المشترطة في الوظيفة كأن يقدم رشوة أو يقوم بتزوير أو يغش في اجابته فهنا على السلطة أو الإدارة ردع هذا الإجرام فلو سكت الحاكم عن هذا السلوك أصبح مجال العمل وإمكانية الحصول على العمل أمر أشبه بالمستحيل بالطريقة الحضارية أو بطرية كل حسب حاجاته وإمكاناته.

ومعنى ذلك أن العدل السياسي هو هدف الدولة وهذا أمر بديهي لأنها هي التي تسعى إلى تطبيقه على أفرادها في توزيع حقوقهم وواجباتهم على أكمل وجه ودون تمييز كما

[1] أبو الأعلى المودودي: **نظرية الإسلام السياسية**، دار الفكر ، د. ب، 1927، د. ط، د. ج، ص41، 42.

[2] أحمد وهبان: **الماوردي رائد الفكر السياسي الإسلامي**، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، د. ط، د. س، ص31.

أن ميزان العدل ومدى تطبيقه في الدولة ذلك أن كل دولة حسب ما تقرره في أحكامها وتضمنه في قراراتها, وبما أن العدل السياسي يطبق بقوانين الدولة وجب على الحاكم أن يضبط عناصر العدل التي تتضمنها القوانين الخاصة بتلك الدولة, والمفهوم من التعريف السابق للدكتور عبد المجيد خدوري بأن يمكن للدولة أن تقدم بعض التنازلات لحساب بعض المصالح التي قد تتنقض مع العدل الاجتماعي وكما ذكر بأنه هيهات ما يخضع العدل القانوني والأخلاقي والاجتماعي للمصلحة السياسية, وعليه لا بد للمجتمع أن يقرر ما إذا كان نظام هذه الدولة التابع لها نظامها العام عادلاً في توزيع قوانينه وعادلاً في تطبيق أحكامه أم لا, فهذا بالعموم وفي مختلف الدول, "أما في الإسلام والدول الإسلامية نجد أن المسلمون استمدوا قوانينهم العامة مصدر إلهي يتكون في صورته الدنيوية من الوحي والحكمة والوحي هو القرآن والحكمة هي الحديث النبوي ويدعى هذان المصدران (المصدرين النصيين) للنظام العام الإسلامي.[1]

والمفهوم من الكلام السابق الذكر أن دولة الإسلام ليس قواعدها وركائزها المتعلقة بالأحكام والقوانين التي جعلت من الأفكار المبعثرة والطرق المتفرقة للعمل حشدت من هنا وهناك, بل أن دولة الإسلام نظامها السياسي هو نظام جامع وستند إلى القيم الإسلامية المستمدة من الكتاب والسنة وكل ما وضع فيه للحياة الإنسانية لمختلف شعوبها من أن خدمة البشر, فالهدف الأسمى والأعلى هو حفظ نظام الذي يحقق العدالة الاجتماعية وهو ما لاحظناه من التعريف السابق أن الإسلام جاء للنهي عن المنكرات التي كره المولى عز وجل في ممارستها كالظلم والجور وأخذ حقوق الغير, وكذا بالنسبة للقوة السياسية هي كذلك تأخذ نصيبها من هذه الأوامر التي شرعها المولى عز وجل في كتابه ولا يوجد في دولة الإسلام الحكم الاستبدادي القاهر و كوجهة نظري أن الإسلام هو النظام الأرقى وهو المثل الأعلى كون أن أحكامه العامة مأخوذة من التشريع الإلهي وهذه الحقيقة وواقع عند كل الأمم فلا يوجد في النظام الإسلامي شيء من سلب الحرية ولا أثر للسيطرة والزعامة المطلقة وأن جعل

[1] عبد المجيد خدوري، **المرجع السابق**، ص30.

الأفعال وتمييزها وتخير بين الحق والباطل وبين الحلال والحرام والخير والشر هي قدرة إلاهية خص بها المولى عباده لنيل مرضاته وطاعته في الدارين.

نستنتج من خلال ما ذكرناه سابقاً أن العدالة السياسية والعدالة الأخلاقية وجهان لعملة واحدة فهما يكملان بعضهما فلا يمكن أن نتصور قيام العدالة السياسية دون العدالة الأخلاقية لأن تحقيق العدل يمثل تحدياً أمام البشرية وأمام التاريخ البشري بأجمعه.

وحسب رأيي الشخصي أرى أن العدالة السياسية تستمد من الفضيلة الأخلاقية لأن مبادئ الفرد وأخلاقه حسب ما كانت هي التي تنعكس على حكمه وقراراته سواء أكانت خير أم شر, وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن صلاح المجتمع وقيامه على أتم وجه يبدأ من صلاح الفرد ذاته وتهذيب النفس البشرية على الخير والعطاء ونشر السلم والمنفعة بين الناس ومحاربة الظلم الذي يشيع في نفوس العباد مشاعر سيئة من الحقد أو اليأس من العدل والخير وكل هذا الشعور يملك جوهر الحياة والتعامل بين الأفراد ويفكك الروابط الاجتماعية ويملك النفوس والضمائر.

و بناءا على ما سبق نستنتج بأنه:

تعددت تعاريف ومفاهيم العدالة وذلك نظراً لطبيعة استعمالات هذا المصطلح واختلاف وجهات النظر باختلاف المجالات سواء من الناحية السياسية أو من الناحية الدينية وهذا الاختلاف يرجع أساساً إلى البعد والمجال الذي اسند إليه مفهوم العدالة ومن جملة التعاريف التي تطرقنا إليها نجد تعريف الجرجاني وفي نظري نه يحمل في طياته أوسع معاني العدالة حيث عرفها بأنها "الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محضور دينه "فجملة محضور دينه" هي التي تجعل الفرد لا يتعدى حدود الظلم والجور كما أن العدل والعدالة مصطلحات مرادفان إلا أن هناك بعض الخلافات التي تنادي بأنه هناك فرق بينهما حيث توصلنا بأن العدل ما تعلق بالنص الجامد سواء كان تشريع إلهي أو تشريع وصفي أما العدالة فتتعلق بالذات الإنسانية وبأخلاق الفرد فتطبيقها يظهر جلياً على أرض الواقع كما نجد أن بعض الأخلاق تحقيق في حد ذاته هو تحقيق للعدالة، كالحق والانصاف والقسط والاعتدال ومنه فإن العدالة كفضيلة أخلاقية تتجسد في ذات الفرد فيصبح بعيداً كل البعد

عن كل ما يسمى بمظاهر الظلم والجور والأنانية في معاملاته في حياته وبين وسطه الاجتماعي والحديث على المجتمع وسلطته الحاكمة له يجعلنا كذلك ننتقل ونسافر بالعدالة كونها فضيلة سياسية, نجد بأنها تحقق الانسجام الاجتماعي وتحقق كذلك الاستقرار السياسي للمجتمع وتنظم قوانينه وأحكامه التي تعتبر بمثابة أداة رادعة لكل طغيان أو جور، وجملة القول وفضلا عما تقدم وتأسيساً عليه فإن العدالة كفضيلة أخلاقية وفضيلة سياسية هي فضيلة شاملة محيطة بالحياة الإنسانية بأسرها, سواء ما تعلق بالفرد أو ما تعلق بالسلطة الحاكمة له ونقصد هنا بالسلطة السياسية وجوهر العدالة وكمثال لتطبيق هذه الفضائل السمحاء نجد أن ديننا الحنيف قد سبق كل الأمم وحث على هذه الفضيلة سواء بالنسبة للفرد أو الحكومة فالإسلام جاءنا مشبعاً بالقوانين والفضائل التي تحقق الطمأنينة في ذات الفرد بأن يكون متصالحاً مع نفسه وغيره وكذلك أمر الحكام والقضاة بأن يقيموا نظام الحياة السياسية بما تحققه من استقرار وانسجام في المجتمع دون أن يخالفوا حد من حدود الله.

الفصل الثاني

العدالة في تصور ابن تيمية

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن ابن تيمية.

المبحث الثاني: مجالات العدالة عند ابن تيمية.

المبحث الثالث: آليات تحقيق العدالة عند ابن تيمية.

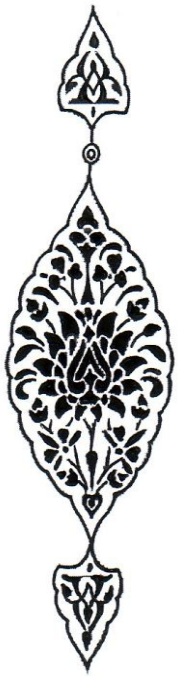

تمهيد:

إن مباحث العلماء والمفكرين لا تخلو من الكلام عن مفهوم العدالة سواء كان الأمر يتعلق بالمباحث الفقهية أو الكلامية لكن مما يجب الإشارة إليه أنه رغم أن المولى عز وجل اقر معالم العدالة بوضوح كوضوح الشمس، إلا أن هناك من أدخل على مفهومها بعض التحولات التي تمس الإنسان في الجانب الاجتماعي وكذا السياسي من المفكرين الغرب والعرب أو حتى بين المفكرين الإسلام فيما بينهم حيث يختلف مفهوم العدالة بينهم ولكل منهم منظور خاص به حول مفهوم العدالة والجلي من هذه الاختلافات هي البؤرة التي تبلور فيها مفهوم العدالة.

إن دين الإسلام الحنيف حرص على تحقيق العدالة وحفظ حقوق الأفراد فيما بينهم لأن الهدف الأسمى منه ترسيخ هذه المبادئ وجعلها ركائز للمجتمعات البناءة وخاصة أن الكثير من علماء المقاصد أولوا جانب كبير من اهتمامهم في مباحثهم بتعريف العدالة كونها القاعدة الأساسية وركيزة من الركائز التي تبنى عليها حياة الفرد في حد ذاته وتتعداه إلى غيره من أجل ضمان مجتمع قويم وسوي، يضمن لأفراده الطمأنينة والسكينة التي تزهر المجتمعات وتتطور بها، وذلك بناء على أن المقصد الأسمى والأعظم من الحرص على هاته الفضيلة وإقامتها هو جلب المصالح لصالح العباد، ودرء المفاسد وذلك حسب مراد الشارع الحكيم.

وبهذا الصدد يكون هناك العديد من التساؤلات نذكر منها: –من هو ابن تيمية؟

وما هو تعريفه لمقصد العدالة؟ وفيما تتمثل أبعادها عنده؟

وعلى هذا الأساس كان تقسيم المادة العلمية على النحو التالي:

* **المبحث الأول:** لمحة تاريخية عن ابن تيمية.
* **المبحث الثاني:** مجالات العدالة عند ابن تيمية.
* **المبحث الثالث:** آليات تحقيق العدالة عند ابن تيمية.

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن ابن تيمية.

إن من جملة وخيرة الفقهاء الإسلاميين نجد الفقيه شيخ الإسلام ابن تيمية الذي كان له دور لا يغشاه غبار فيما يخص مقصد العدالة ومفهومها وهو من أكثر المقاصد بين الذين تكلموا عن العدالة ومن الذين أفاضوا فيها وسنتطرق إلى التعريف به.

المطلب الأول: التعريف بابن تيمية.

من هو ابن تيمية؟

ابن تيمية فقيه ومحدث ومفسر وفيلسوف ومتكلم وعالم مسلم اسمه الكامل "تقي الدين العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني" ولد حران عام 661هـ والمتوفى بدمشق 728هـ اشتهر بابن تيمية، وهو فقيه ومحدث ومفسر وعالم مسلم، مجتهد من علماء أهل السنة والجماعة وهو أحد أبرز العلماء المسلمين خلال النصف الثاني من القرن السابع الثلث الأول من القرن الثامن من الهجري، ولن نسرد عليكم نسب هذا العالم الجليل لأنه من عائلة كلها علماء أباً عن جد ولم يعرف عنه شهرة بتجارة أو صناعة، لأن حياته كلها كانت مكرسة للعلم والجهاد فقط، وابن تيمية بحر لا تكدره الدلاء، ولذلك لا ينصح المبتدئ بالقراءة له لا المتوسطون بل هو صفة الباحث المنتمي القادر على تميز الصواب من الخطأ.[1]

حمل ابن تيمية لواء المذهب الحنبلي أكثر من قرن من الزمن، حيث تعاقب رجال المذهب على زعامتهم للمذهب الحنبلي فتوارثوا البيان والبنان فتصدروا الخطابة وأكثروا التأليف.

أما بالنسبة لبيئته فكانت حياته بين "حران ودمشق" عدا سنين قلائل قضاها بمصر وذلك بعد أن تجاوز سن الخامسة وأربعين من عمره من بعدها عاد إلى دمشق حيث نشأ فيها وترعرع ونبغ واشتهر توفي في حران مسقط رأسه ومهد طفولته، التي كانت المحطة الأولى في حياته كما أنه موطن أبائه القدماء فقد أمضى سينينه الأولى من عمره فيها والجدير بالذكر أن هذا السن هو الذي يكون فيه الطفل مستقراً، لأن يعيش ويعايش محيطه

[1] محمد أبو زهرة: **ابن تيمية حياته وعصره آراؤه وفقهه**، دار الفكر العربي، د. ب، د. ط، د. س، د. ج، ص6 7.

بحيث يتأثر بكل ما يحيط به بأثر يكون بمثابة النقش على الحجر، حيث تبقى معالم هذا التأثر بادية في مقومات شخصية الطفل وفي هذا الصدد يقول الدكتور صائب عبد الحميد "...من هنا عنيت التربية الحديثة بهذه المرحلة من العمر، وأوصت بتهيئة الجو الأمثل للطفل خلالها فالتأثير المعنى به هنا إنما هو تأثير البيئة وأما الوراثة فليست مرتبطة بسن معينة".[1]

لم يسلم رأس ابن تيمية من ألسنة الناس فكما وجد من يقدره ويعظمه كذلك وجد من يقدح فيه ويطعن في علمه وذاته، وما يزال هذا الاختلاف قائما حيث أن الناس في هذا الشأن فريقان فريق لديه غلو في تقدير شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم حتى أنه رفعه فوق مرتبة كبار الفقهاء كأبي حنيفة ومالك والشافعي، في حين أن الفريق الثاني يرى أن ابن تيمية لم يصل إلى مرتبة الاجتهاد حتى إن من الناس من كفره.[2]

ظنا منهم أنه قد تحرر ممن سبقه وعدا عدو للدين، كما أن بحثه ودراسته في ما تركه أسلافه أو من سبقوه من ثروة فقهية وعقلية وحكمه عليها وسيره في حكمه سير القاضي العادي الذي تسيره المقدمات ولا يسيرها، وتوجهه المبينات ولا يوجهها، وما كانت بيناته إلا من الكتاب والسنة النبوية الشريفة، وأثار الصحابة رضوان الله عليهم كما أنه اتبع ذات مناهجهم فكان مؤيداً للسلف الصالح متبعاً ما جاؤوا به مخالفاً لما خالفوه ومنه فإنه كان إذا لم يثبت لديه رأي ما لم يثبت عن الصحابة أو الخلفاء أو في القرآن أو في السنة فإنه لا يعتبر به أياً كان قائله أو المفتي به ومنه هذا ما كان سبب في الهجومات الطائفية عليه منافسة منهم له حيث اتهموه بمجاوزته لحدوده، كما كان ابن تيمية من أكثر العلماء والمفكرين الذين تهجموا على الفلاسفة والمتصوفة والمتكلمين، وهذا ما سنتكلم فيه من خلال الحديث عن مؤلفاته كما أن الدراسة لهذا العالم الجليل تعطينا صورة للفقيه، وتعلقه بقلبه وعقله وفكره من الكتاب والسنة والهدي النبوي، لكي يعالج به مشاكل الحياة الواقعة

[1] صائب عبد الحميد: **ابن تيمية حياته وعقائده**، الغدير، لبنان، بيروت، ط2، 1423هـ، 2002م، (د. ج)، ص (16-21).

[2] ينظر، محمد أبو زهرة، **المرجع السابق**، ص5.

بالقسطاس المستقيم ويتلقى البذرة الصالحة التي يستنبطها من الكتاب والسنة فتنبت الزرع وتخرج التمر وتؤتي أكلها كل حين يأذن ربها.[1]

المطلب الثاني: مؤلفاته.

إن مؤلفات ابن تيمية وانجازاته العظيمة لا تعد ولا تحصى فله الكثير من المؤلفات وسنقتصر على بعضها، فمن مؤلفاته ورسائله في الفكر الإسلامي عديدة ومنها:

– المقدمة في أصول التفسير، ويقوم منهجه فيها على طلب معنى الآيات في إطار الموروث.

– ومن مؤلفاته في العقائد: "الإيمان" و "الاستقامة" و "كتاب الفرقان" و "الرسائل" الحموية و "التدميرية" و "الوسطية" و "مراتب الإدارة" و "القضاء والقدر" و "معارج الوصول" و "بيان الفرقة الناجية" وغيرها.

– وله في مناهج الاستدلال: "كتاب النقض المنطق" و"الرد على المنطقيين" و "منهاج السنة" و "موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول".

– وله في الجدل: "تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل" وفيه حذر من لجوء المتأخرين إلى التناظر في أنواع التأويل والقياس بجدل ربطوا به قوانين الاستدلال.[2] وهذا ما يكون إلا جزء مما قيل عن فقيه الإسلام ابن تيمية، فما قيل عنه وما أنجزه من مؤلفات وما قدمه خدمة للإسلام والمسلمين لا يعد ولا يحصى، وقد كان له دور كبير في الفكر الإسلامي وكان داعية بإصلاح شؤون العباد، وآية في التفسير وعانى الكثير بسبب خصوماته من اجل الدين فقد حبس في مصر في الجب ثمانية عشر شهراً، وضرب وقذف بأفظع الشتائم ونفي من القاهرة وحبس في دمشق خمسة شهور وثمانية عشر يوم، ومات في دمشق رحمة الله عليه.[3]

[1] ينظر، محمد أبو زهرة، **المرجع السابق**، ص6.

[2] عبد المنعم الحنفي: **موسوعة الفلسفة والفلاسفة**، مكتبة مديولي، القاهرة، ط3، 2010، (د. ج)، (ص37–38).

[3] عبد المنعم الحنفي، **المرجع نفسه**، ص37.

المبحث الثاني: مجالات العدالة عند ابن تيمية.

– حاول ابن تيمية اصلاح الانحلال الذي أنهك المجتمع الإسلامي، بالرجوع إلى القرآن والسنة والتمسك بعظمة الدين الإسلامي، وأدرك أن الفساد ناتج عن الفوضى السياسية والدينية المتمثلة في الطوائف المتشعبة، التي أصبحت تجوب العالم الإسلامي وتحاول إطفاء شعلة هذا الدين العريق، وفي هذا الوسط الديني المحاط بأعداء الإسلام أدرك ابن تيمية أن إصلاح هاته المجتمعات ألا وهي المجتمعات الإسلامية التي ما فتئت الطوائف أن تغزوها بأفكارها الهدامة، وذلك من خلال نشر القيم وإرساء المبادئ ومكارم الأخلاق، وهذا لا ينطبق إلا بتحقيق العدل والعدالة **فما هو تعريف ابن تيمية للعدالة؟ وما هي أنواعها؟ وكيف يكون لهذا المقصد أثراً في إصلاح الجانب الديني؟**

المطلب الأول: مفهوم العدالة عند ابن تيمية.

إن من أكثر العلماء الذين حملوا لواء رفع الظلم ومناصرة العدالة وتشييدها الفقيه والمفكر الإسلامي العلامة ابن تيمية، حيث تكلم عن مفهوم العدالة وقد كان له منظور خاص في الحديث عنها من جوانب متعددة ومختلفة لأن العدل مقصدا كونياً وهو الحق المقصود الذي يفتقر إليه العالم بأسره.

ولقد عرف ابن تيمية العدالة بأنها: "الصلاح في الدين، والمروءة وفسروا المروءة باستعمال ما يجمله ويزينه وتجنب ما يذمه ويشينه"[1] بمعنى أن العدالة هي مسألة تتعلق بالدين والأخلاق والتحلي بما في حياتنا وفي مجتمعاتنا كفضيلة أخلاقية يعتبر من مكارم الأخلاق وهذا وقبل كل شيء فالعدالة تعتبر بمثابة الواجهة التي تبرز معالم الدين الإسلامي الظاهرة في أخلاق الأفراد ومعاملاتهم فيما بينهم وبأفعالهم في حد ذاتها وهذا وأن الدين الإسلامي جاء بهذه المبادئ وأمرنا بتطبيقها في حياتنا مصداقا لقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ } (النحل، الآية 90).

[1] ابن تيمية: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، ت728 **السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية**، ت علي بن محمد عمران، دار علم الفوائد، جدة، ط1، ص178.

كما ذكر ابن تيمية تعريف آخر لمفهوم العدالة في كتابه مجموع الفتاوى الكبرى بأنها: "والعدل هو الاعتدال، فالاعتدال هو صلاح القلب كما أن الظلم فساده ولهذا جميع الذنوب يكون الرجل فيها ظالماً لنفسه، والظلم خلاف العدل فلم يعدل على نفسه بل ظلمها فصلاح القلب في العدل وفساده في الظلم وإذا ظلم العبد نفسه فهو ظالم والمظلوم كذلك إذا عدل فهو عادل والمعدول عليه فمنه العمل وعليه تعود ثمرة العمل خير أو شر".[1] نستخلص مما سبق ذكره أن ابن تيمية ربط العدل بصلاح القلب، فإذا اجتنب الإنسان جميع الذنوب والفواحش كان عادلاً، والعكس يكون به الإنسان ظالماً لها –أي النفس–وإذا عدل الإنسان يجزى ثمرة عمله من خير أو شر، كما ذكر أيضا العدل مع النفس وعدم تزكيتها على الآخرين يقول عز وجل في كتابه الكريم { فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} (النجم، الآية 32) يعني تمدحوها وتشكروها وتمنوا أعمالكم.[2]

ذلك أن من أهم المراحل التي يكتسبها الإنسان في العدل مع النفس هو تجنب تزكيتها وتفضيلها في مقابل جلب الإساءة بالغير، وكل ذلك مرده وأساسه ألا وهو صلاح الدين الذي ذكرناه سابقاً الذي هو خير الشرائع المنزلة على أمته من خير أمم الأرض أمة وسطاً عدلاً.

كما يرى ابن تيمية في كتابه الاستقامة أن المعتدل هو من يحب الاشتراك والتساوي بغض النظر عن أنه وإن كانت المعاصي مذمومة في العقل والشرع فهي مشتهى في الطبع كيف ذلك، بالنسبة لشرحها فهي تمثل الجانب الشهواني للإنسان فكل نفس – إلا من رحم ربي–وهو قليل تحب أن تكون هي الأفضل، وتتمنى أن ما حصل عليه غيرها حازته هي وهذا أدنى مراتب الحسد، فكيف إن هي رأت من يريد بها شراً ويحاول هتك حرمة ملكيتها وحاجاتها.

[1] ابن تيمية: **مجموع الفتاوي**، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، د. ط، 2004م، مج 10، ص98.

[2] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص1783.

فنجد أن العدل عند ابن تيمية أو رأيه في الشخص العادل حسبه: "فالمعتدل منهم في ذلك الذي يحب الاشتراك والتساوي وأما الآخر فظلوم حسود".[1]

ونجد كذلك تعريف العدل في كتاب "مقصد العدل عند ابن تيمية" أن العدل هو "فالعدل هو قانون الله في خلقه وصنعه وهو ميزانه في أرضه بين عباده خلق الله الكون على نظام متناسق وبه خلق الإنسان فسواه وعدله".[2]

أي أن الله عز وجل خلق الكون وجعل له ميزان، ألا وهو العدل الذي هو بمثابة القاعدة التي من خلال تطبيقها تضمن حقوق الأفراد فيما بينهم، كما أنها منهاج يُسير سلوك الأفراد ويُحددها لهم وما عليهم من حقوق وواجبات.

والملاحظ أن تنوع مفهوم العدالة عند ابن تيمية نجد بأنها تمس الكثير من الجوانب منها الجانب الديني والجانب الأخلاقي، وتمس صلاح القلب والنفس، وما يحويها من شرور ومظالم قد تطغى على النفس البشرية ولا ننسى أن ابن تيمية كان فكره مكسوا برداء الدين الإسلامي الذي ساهم في نشر فكره وآرائه، وخاصة أن ابن تيمية حسب رأيه أن ما جاء به الدين الإسلامي وما أقره صحيح، وما قام خلافه فهو باطل مناصرة للدين الإسلامي فلا يخرج فكر ابن تيمية عن الدين الإسلامي، مما يجعلنا نتساءل فيما يخص أنواع العدل، هل هذا العدل يخص الواقع الدنيوي أم أن هناك أنواع أخرى للعدل؟ وهذا ما سنتطرق له في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: أنواع العدل.

إن العدل بمفاهيمه التي اختلفت بعد من أعظم المقاصد التي جاء بها الإسلام، وهذا مما لا شك فيه لأن الدين الإسلامي ما جاء إلا لينير حياة البشرية، ويحفظ حقوق الأفراد من الظلم والتهتك ولهذا شرع المولى عز وجل شعائر وضوابط دينية وأخرى دنيوية لأجل تحقيق هذا المقصد وكغيره من المفاهيم ينقسم العدل عند ابن تيمية حسب نظره إلى نوعين من العدل وهما العدل الديني والعدل الدنيوي وسنتناول أولاً العدل الديني المتمثل فيما يلي:

[1] ابن تيمية: **الاستقامة**، ت محمد رشاد سالم، إدارة الثقافة بالجامعة، ط2، 1991، ج 2، ص242.

[2] شعيب أحمد لمدى: **مقصد العدل عند ابن تيمية**، الشبكة العربية، بيروت، ط2، 2014، ص14.

الفرع الاول: العدل الديني.

إن العدل من أكبر وأعظم المقاصد العامة التي رسمها الإسلام، فالعدل من أهم المقاصد التي يحتاج إليها جميع ما في الوجود سواء ما كان متعلق بعالم الغيب، وهو العالم الحق و القسط والذي يسعى جميع الأفراد لنيل الفوز به يوم لا ينفع مال ولا بنون، وكذلك العالم الحسي فالعدل هو البذرة التي تنشأ في العقول السليمة فتصبح بذلك راجحة غير أن العدل الديني كما كان هو أعلى المراتب وأشرفها، ذلك أن المولى عز وجل أقره من أولى المقاصد التي يسعى الإنسان في طلبه، لأن الله عز وجل خلق العباد لطاعته وعبادته، وهذا مصداقاً لقوله تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ } (الذريات، 56) وفسر ابن كثير معنى الآية الكريمة "أي خلقتهم لآمرهم بعبادتي لا لاحتياجي إليهم.[1]

إن أول ما تبناه ابن تيمية فيما يخص العدل الديني "التوحيد" ويظهر ذلك من خلال كلامه حيث يقول "إن أصل العلم الإلهي ومبدأه ودليله الأول عند الذين آمنوا: الإيمان بالله ورسوله" أي التوحيد فعلى الإنسان وأول ما يتدارك له في الحياة، وأول ما يجب عليه معرفته معرفة الخالق الجبار، الذي بفضله وكرمه على عباده أن خلق هذا الكون بما فيه، وجعل لهم النهار معاشاً وجعل الليل ليسكنوا فيه، قال عز وجل في كتابه الكريم { إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } (النحل، 40) أي أن الله تعالى لا يحتاج إلى تأكيد فيما يأمر به فإنه تعالى لا يخالف ولا يمانع فلا إله إلا هو ولا رب سواه.[2]

يقول ابن تيمية في هذا الصدد "علم الربوبية وهو علم التدبير الساري في الأكوان" أي أنه العلم المدبر لسير الأكوان بما فيها.

كما أن ابن تيمية اعتبر "أن ما جاء به الدين الإسلامي والرسائل السماوية إلا لإقامة العدل بين العباد"، وإرساء سبله وثماره المنتجة لمجتمع قويم وسليم يخلو من المظالم وما شابه ذلك من التهتكات التي تنشأ عن غياب هذه الثمرة ألا وهي ثمرة العدل، ويظهر ذلك في قوله "أن الحسنات كلها عدل والسيئات كلها ظلم وأن الله عز وجل إنما أنزل الكتب

[1] ابن كثير، تفسير القرآن الكريم، **المرجع السابق**، ص1767.

[2] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص1061.

وأرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط".[1] وحسب رأي ابن تيمية أن هناك دلائل للعدل الديني وهي ثلاث:

أ/ _ التوحيد هو الأصل في الآدميين وأن الشرك طارئ:

إن أول ما تبناه ابن تيمية فيما يخص مسألة العدل الديني، التوحيد ويظهر ذلك من خلال كلامه "إن أصل العلم الإلهي ومبدأه ودليله الأول عند الذين آمنوا الإيمان بالله ورسوله أي التوحيد[2] فعلى الإنسان أول ما يتدارك له في الحياة وأول ما يجب عليه معرفته معرفة الخالق الوهاب الذي بفضله وكرمه على عباده أن خلق هذا الكون بما فيه، وسخر لهم ما هب ودب فيه، وهذا ما يؤكده كلام الفقيه ابن تيمية "علم الربوبية هو علم التدبير الساري في الأكوان"[3] وخير دليل كلام المولى عز وجل { إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ } (النحل، الآية 40) أي أنه تعالى لا يحتاج إلى تأكيد فيما أمر به، فإنه تعالى لا يخالف ولا يمانع فلا إله إلا هو ولا رب سواه.[4] كما يقول رحمة الله عليه في أحد فتواه أن الحسنات كلها عدل، والسيئات كلها ظلم، وأن الله عز وجل إنما أنزل الكتب وأرسل الرسل ليقوم الناس بالقسط".[5] وهذا يدل على أن ابن تيمية اعتبر أن ما جاء به الدين الإسلامي والرسائل السماوية إلا بإقامة العدل والقسط بين العباد، وإرساء سبيل العدل وثماره المنتجة لمجتمع قويم وسليم يخلو من المظالم وانتهاك الحقوق بين الأفراد، وما شابه ذلك من أنواع الظلم التي تنشأ عن غياب هذه الثمرة، ألا وهي ثمرة العدل. كما يعتبر ابن تيمية أن العدل الديني أعظم من العدل الدنيوي فالعدل إن كان متعلق بأمور الدنيا من دماء، وأموال، ومواريث، حتى وإن كان واجباً على العباد، وأن تركه يعتبر ظلم، إلا أن العدل في أمر الدنيا أعظم منه وهذا في قوله "فإن العدل في أمر الدنيا من الدماء والأموال والمواريث وإن كان واجبا وتركه

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، **المرجع السابق**، ج 20، ص79.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج1، ص1.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج1، ص89.

[4] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، **المرجع السابق**، ص1061.

[5] ابن تيمية، **مرجع سابق**، ج 20، ص79.

ظلم فالعدل في أمر الدنيا أعظم منه"[1] كما يرى ابن تيمية أن التوحيد هو الأصل في الآدميين وأن الشرك طارئ، وهذا من خلال قوله "ولم يكن الشرك أصلاً في الآدميين بل كان آدم ومن كان على دينه من بنيه على توحيد الله".[2] فبتركهم اتباع شريعة الأنبياء وقعوا بالشرك؛ بمعنى أن الشرك ظهر نتيجة ترك اتباع شريعة الأنبياء التي أمرهم الله بها.

كما أن التوحيد حسب قول ابن تيمية هو رأس العدل، فهو بمثابة الجسد الواحد وأن الشرك هو الظلم، وهذا من خلال قوله "التوحيد رأس العدل والشرك رأس الظلم".[3] وفي هذا يقول عز وجل { وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى}(طه، الآية 124) ومعنى الآية أنه إذا كان العبد يكذب الله ويسيء الظن به والثقة به اشتدت عيشته فذلك هو الضنك"[4] ويرى ابن تيمية أن "ضد العدل الظلم، وأن ما أمر به الرسول فهو عدل لا ظلم فيه، أي أن متابعة الرسول حق ومخالفته باطل، وأن من خالف الرسول لا يعدوا أن يتبع الظن".[5]

كما أن جميع العبادات شرعت لعبادته عز وجل، وفي هذا الباب قال ابن تيمية بأن "العبادات التي شرعها الله كلها تتضمن إخلاص الدين كله لله، تحقيقاً[6] لقوله تعالى {وَمَا أُمِرُوا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } (البينة، الآية 05)

فجميع العبادات التي أمرنا الله بها تقتضي تحقيق العبودية له فالصلاة، والصدقة، والصيام، والحج، كلها لله جل جلاله.[7] قال تعالى في كتابه الكريم {وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا } (المائدة، الآية 77) وفسر ابن تيمية هذه الآية بقوله الضال ضد

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، **المرجع السابق**، ج24، ص251.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج20، ص106.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج20، ص79.

[4] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص1228.

[5] ابن تيمية تقي الدين أحمد عبد الحليم بن عبد السلام، **الفرقان بين الحق والباطل**، ت فضيلة الشيخ خليل، دار العلم، لبنان، دس، د ج، ص59.

[6] ابن تيمية احمد عبد الحليم بن عبد السلام، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، ت ناصر بن عبد الكريم العقل، دار اشبيليا الرياض، ط 2، 1998، ج1، ص942

[7] ابن تيمية، **المرجع السابق**، ج20، ص109.

المهتدي وهو العادل عن طريق الحق بلا علم وعدم العلم المأمور به الهدي بالمأمور ترك الواجب فأصل كفرهم ترك الواجب.[1] بمعنى أنهم اتبعوا غير الذي أمروا به، واهتدوا إلى غير المأمور به فتركوا الواجب واتبعوا ملا ينفعهم ولا يزيدهم إلا ضراً، وفي هذا يقول عز وجل في كتابه الكريم {فَبَاءُو بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ} (البقرة، الآية 90)؛ أي غضب كفرهم بالإنجيل وعيسى، غضب كفرهم بمحمد صل الله عليه وسلم وهذا من باب ترك المأمور به الذي تكلمنا عنه سابقاً.

ب-التوحيد عند الصائبة:

إن الحديث عن الصائبة وحقيقة مذهبهم وبيان الموحدين من المشركين هو ما أورده المولى عز وجل مصداقاً لقوله تعالى {إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ } (البقرة، الآية62) فالآية الكريمة الحديث فيها يؤكد أن من اتبع الرسول في زمانه فهو على هدى وسبيل ونجاة.[2] يقول الإمام ابن تيمية "أما الصابئون الحنفاء فهم في لها صابئتين بمنزله من كان متبعاً لشريعة التوراة والانجيل قبل النسخ والتبديل من اليهود والنصارى، وهؤلاء مدحهم الله وأثنى عليهم".[3] وقال وهب بن منبه في حديثه عن الصائبين أنهم قوم ليسوا على دين اليهود ولا النصارى ولا المجوس ولا المشركين، وإنما هم قوم باقون على فطرتهم ولا دين مقرر لهم يتبعونه ويقتفونه".[4]

بمعنى أنه ليس لهم دين خاص بهم، وأن الحديث السابق لابن تيمية عن الصائبين فالملاحظ أنه ارتبط بالمفهوم الوارد الذكر في الآية السابقة، كما انقسم الحديث بين اليهود والنصارى إلى طائفتين الموحدون والصائبة المشركون، فأما الصائبة الموحدون فهم الذين

---

[1] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم، المرجع السابق**، ص120.

[2] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص140.

[3] شعيب أحمد المدى، **المرجع السابق**، ص80.

[4] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص141.

تكلمنا عنهم سابقاً وبين ابن تيمية أن "الذي عليه محققو الفقهاء بأنهم صنفان صنف وحد الله تعالى بالفطرة التي فطر عليها عباده وصنف خرج عن التوحيد وسقط في الشرك والتعدد".[1]

وبهذا فهم مشركون وليسوا من الحنفاء، أما الصائبة المشركون وفي هذا يقول ابن تيمية أن الصائبون المشركون كالبراهمة ونحوهم من منكري النبوات مشركين بالله إقرارهم وعبادتهم وفاسدي الاعتقاد في رسله".[2] بمعنى أن ابن تيمية واستنتاجاً من كلامه يرى بأن هؤلاء لا ينكرون أن الله عز وجل هو الذي بده ملكوت كل شيء إلا أنهم جعلوا من آلهتهم مساوية له في العبادة والرجاء وهذا مستحيل، ولن يحصل اعتقادهم هذا لن يتحقق حتى يدخل الجمل في سم الخياط، ولأن وحدانية الله عز وجل بكتابه الكريم {**وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما كان من المشركين** } (الأنفال، الآية 79). أي إنما أعبد خالق الأشياء ومخترعها ومسخرها ومقدرها ومدبرها الذي بيده ملكوت كل شيء أو خالق كل شيء وربه وملكه وإلهه".[3]

وانطلاقاً من هذا فإن هاته الطائفة تنقسم إلى موحدون ومشركون فأما الموحدون فهم بالفطرة، يوحدون الله، وهذا الصنف هو الذي مدحه الله عز وجل ولا خوف عليه، وذلك لتوحيد الله وأما المشركون فباعتقادهم الفاسد وتفكيرهم لا يوحدون الله ويشركون به، وهذا حسب رأي ابن تيمية بعيداً كل البعد عن العدل الديني، إذ أن ابن تيمية اعتبر أن رأس العدل الديني هو توحيد الله عز وجل واخلاص العبودية له، وهاته الطائفة بعيدة بعد الأرض عن السماء فالاختلاف جلي بين ما دعى وأمر الله به وبين ما وقع به هذا الصنف من العبادة وهي الشرك بالله تعالى.

بما أن الدين الإسلامي والرسالة التي جاء بها نبي الرحمة محمد صل الله عليه وسلم كاملاً خالصاً من أي تحريف أو افتراء، فشريعتنا السمحاء نزلت وهي أعظم الشرائع والكتب

---

[1] شعيب أحمد المدى، **المرجع السابق**، ص81.

[2] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ص700.

[3] **الصائبون:** مأخوذ من قولهم صبأ يصبوا إذا مال إلى الشيء وأحبه والصابئ الخارج من شيء الى شيء وسمي الصابئون بهذا الاسم لخروجهم من اليهودية والنصرانية، الماوردي، **النكت والعيون**، **المرجع السابق**، ص 132.

وأتمها بالقسطاس المستقيم هو العدل بقسميه الديني والدنيوي، فكما ذكرنا سابقاً بأن التوحيد متمثلاً في العدل الديني وفي هذا السياق يقول العز عبد السلام ذاكراً فضل التوحيد وخصاله حيث يقول "التوحيد خفيف الجنان واللسان وهو أفضل ما أعطيه الإنسان ومن ربه الرحمن".[1] وذلك أعظم ما قدمه المولى عز وجل لعباده وخصهم به.

ج-الوسائل المنافية والغير منافية للتوحيد:

إن التوحيد هو المقصد والغاية الكبرى ومبدأ دعوة الإسلام، وحمايته ودعوة كل رسول مبعوث لتبليغ رسالة التوحيد ومحاولة نصرة الإسلام، من الافتراء والزور ولما كان العلماء هم ورثة للأنبياء، فإنهم واصلوا هذا التبليغ وساروا على سير وخطى الأنبياء المرسلين الذي ما وصل تبليغهم إلا وما من أمة أصابها نور الله الذي تستقيم به الأمم وتهدي به النفوس وتعرف معالم الحق والعدل، ولهذا كان دور العلماء تنبيه الناس وأمرهم بحفظ التوحيد وعدم الخلط بينه وبين الأفكار الجاهلية، التي تؤدي إلى الغلو في الشرك على خلاف أنواعه وكان من بين العلماء الذين جاهدوا بالنفس والنفيس للحفاظ على الموروث الإسلامي النبوي والدعوة إلى حفظ التوحيد من الجانب العلمي والعملي، الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية حيث حارب جميع أشكال الشرك والقائلين به وحتى القائلين بوجوب زيارة الرسول صل الله عليه وسلم كما أنهم بالغوا في هذا الأمر حتى جعلوه وسيطاً بينهم وبين المولى عز وجل، فهل اتخاذ الرسول (صل الله عليه وسلم) وسيطاً ينافي التوحيد؟ إن الإجابة عن هذا التساؤل نجدها عند شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال أن زيارة القبور وجهين زيارة شرعية مقصود بها السلام على الميت، فالسنة أن يسلم على الميت، ويدعوا له سواء كان نبي أو غير نبي، والزيارة البدعية وهي أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت".[2] أي أن لزيارة القبور وجهان شرعية كالسلام على الميت وبدعية أن يطلب منه قضاء حوائجه وفي هذا السياق يقول ابن تيمية "أن الرسول صل الله عليه وسلم لا يعلو من مرتبة العبودية عنه تعالى فهو مبلغ لرسالة الله عز وجل لا غير، لذلك ينبغي طاعته واحترامه والعمل بما بلغ به

[1] عز الدين عبد السلام، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام**، دار المعرفة، بيروت، د. ط، د. س، ج1، ص29.

[2] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، المرجع السابق**، ج26، ص148.

عن المولى ولا ننفي أن مرتبته وقدره غير باقي العباد غير أن هذه المنزلة لا تجعله يشرك مع الله.[1] غير أنه هناك من اتهم ابن تيمية بالجهالة والضلال، واتهامه كذلك بمعاداة الأنبياء وممن قال في ذلك قاضي المالكية محمد بن أبي بكر الأخنائي حيث قال إن "مقصده السيء ومغزاه هو تحريم زيارة قبور الأنبياء والسفر إليها ودعواه في ذلك أنها معصية في حق الزائر ومحرمة".[2] حسب قوله فهذا الاتهام في زيارة القبور عموماً بالأخص زيارة قبر الرسول (صل الله عليه وسلم) ويقول ابن تيمية بأن من عرف أن الأنبياء نهوا عن الشرك فأطاعهم واتبع سبيلهم وعبد الله وحده فهذا يمنع بأن يقول هذا نقص ومعاداة"[3]. وهذا الكلام بين أن اتباع الأنبياء وأوامرهم كفيل بأن يميز بين عباد الرحمان وعباد الشيطان، ويقول ابن تيمية فهذا الذي يتخذون الأنبياء والرسل وسطا بأنه "من الجهال والظلال يظنون بأن السفر وتعظيم أقدارهم وجاههم عند الله وأن الزائر إذا دعاهم يظنون بأن يحصل على مطلوبه بمعنى أن الأنبياء لهم القدرة على تلبية حاجياتهم ومتطلباتهم وهذا غير صحيح فالله عز وجل هو الذي بيده ملكوت كل شيء وما الأنبياء إلا وسيلة لتبليغ دعوى الإسلام لا للدعاء لهم لتلبية حاجاتهم فالله عز وجل أمرنا باتباع نبي الرحمة واتباع دينه ومنهجه والعمل بما بلغ به الناس من العمل الصالح وتوحيد الله عز وجل وغيره فالمقصود هنا أن هؤلاء المشركين يجعلون أصحاب القبور وسائط يشركون بهم كما يشرك أصحاب الأوثان بأوثانهم وقد جعلوهم أنداداً يحبونهم كحب الله.[4] قال تعالى **{** فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ**}** (البقرة، الآية 22) أي لا تشركوا بالله غيره من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر وأنتم تعلمون أنه لا رب لكم يرزقكم من غيره.[5] وأما ما تعلق بموضوع صفات الله عز وجل فالله تعالى موصوفاً بالكمال فوجب أن

---

[1] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، المرجع السابق**، ج1، ص119.

[2] ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: **كتاب الرد على الأخنائي قاضي المالكية استحباب زيارة خير البرية الزيارة الشرعية لا البدعية**، ت الداني بن منير آل زهوي، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2002، د ج، ص21.

[3] **ابن تيمية، المرجع نفسه**، ص 12.

[4] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم، المرجع السابق**، ص1508.

[5] ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام: **الرسالة الأكملية فيما يجب لله من صفات الكمال**، مطبعة المدني، مصر، 1983، ج1، ص66.

يكون متصفاً بأنه يسمع كلام عباده بلا وسائط ويجيب دعائهم ويحسن إليهم دون الحاجة إلى حجاب" لكي يجيب دعاء عباده وخير ما نختم به كلامنا كلام المولى عز وجل في كتابه الكريم قال { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (45) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ} (الأحزاب الآية، 45) فشاهداً لله بالوحدانية وبشيرا للمؤمنين بجزيل الثواب ونذيرا للكافرين من ويل العقاب".[1]

أما الحديث عن الوسائل الغير منافية للتوحيد حسب رأي ابن تيمية فإن من شريعتنا السمحاء ومقتضى معجزة الله تعالى وحكمته وعدله جعل لعباده رخص ومن تلك الرخص أن جعل أسباب، فتلك الأسباب مرتبطة بمسبباتها تجعل من جميع الأشياء قائمة على أساس النتائج المترتبة عن تلك الرابطة بحيث أن الحكمة من بعث الله تعالى عباده في الأرض لكي يأخذوا بالأسباب التي خلقنا من أجلها ألا وهي طاعة الرحمن وتوحيده وذلك باتباع أوامره واجتنابه نواهيه، لأن هذه الأوامر تارة تكون سبباً للعمل الصالح إذا اشتغلت على تطبيق أوامره تعالى وتارة تكون سبباً للعمل السيئ وذلك إذا استغلت على ارتكاب المنهي عنه ولذلك فمن يتقي الله يجعل له مخرجاً حسنا، وهو ما وعد به المولى عز وجل عباده وأول ما يجب على الإنسان الامتثال لأوامر الله عز وجل وهي الإيمان به والاستقامة على طريقه وبمستلزماته، نقصد بالمستلزمات الأحكام الشرعية التي خاطب بها المولى عز وجل عباده سواء أكان أمراً أو نهياً أو حسب ما كان يقتضيه الفعل من طلب أو تغيير أو وضع قال تعالى {وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ } (الروم، الآية 47) أي أن الله عز وجل توعد بنصرة المؤمنين وجزاءهم الإحسان ولذلك لابد من الأخذ بالأسباب من أجل تحقيق المقصد المنشود وهو نيل رضا الله عز وجل، وفي هذا يرى ابن تيمية أن تأثير الأسباب كوسائط لا ينافي التوحيد إذ يقول "أن القدرة المخلوقة هي سبب وواسطة في خلق الله تعالى الفعل بهذه القدرة كما خلق النبات بالماء وكما خلق الغيث بالسحاب وكما خلق جميع المسببات والمخلوقات بوسائط وأسباب فهذا حق وهذا شأن جميع الأسباب والمسببات" فنرى أن رحمة الله عليه بين قدرة الله تعالى في الخلق وارتباط الأسباب بمسبباتها وفي هذا يقول " فهذه حكمة الله تعالى

[1] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم، المرجع السابق**، ص1508

ومشيئته في جميع الأسباب في الدنيا وفي الآخرة".[1] فالله تعالى هو الذي أوجد الكون وجعل لسيره أسباب ومسببات تتماشى مع مقتضيات الكون يقول عز وجل في كتابه الكريم {أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ } (الطور، الآية 35) أي أوجدوا من غير موجد؟ أم هم أوجدوا أنفسهم؟[2] وهذا ما يراه ابن تيمية بأنه دليل يعلمه الإنسان من نفسه ويذكره كلما تذكر في نفسه وفيمن يراه من بني جنسه.[3] كما تصدى كثير من الفلاسفة في اثباتهم الأسباب بمعزل عن المشيئة الربانية كما خالف المثبتين للمشيئة الربانية بمعزل عن إثبات الأسباب.[4] ومع ذلك يرى أن جميع المخلوقات لها غايات ترمي لها والتي هي المقصودة من تلك الغاية يقول ابن تيمية أن "جميع المخلوقات خلقت بغاية مقصودة بها فلا بد أن تهدى إلى تلك الغاية التي خلقت لها".[5] ويرى كذلك أن لكل سبب نظيره سواء أكان شريك أم ضد فإن لم يحدث التأثير بأن يحصل كل على غايته لم يحصل سبب وهذا في قوله "أن لكل سبب فله شريك وله ضد فإن لم يعاونه شريكه ولم يصرف عنه ضده لم يحصل سببه".[6]

كما أن ابن تيمية يقرر أن من عرف هذا حق المعرفة انفتح له باب التوحيد لله وعلم أنه لا يستحق لأن يدعي غيره فضلاً عن أن يعبد غيره" بمعنى أن معرفة واستنباط ارتباط الأسباب وتأثير بها وبمسبباتها ومعرفة الغاية من خلق الكون وقدرته في تسييره في جميع النواحي يفتح باب التوحيد لله عز وجل وتعظيمه وعدم الشرك به فهذا من قدرة المولى عز وجل وتفضله وتكرمه على عباده.

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج8، ص289-298.

[2] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، **المرجع السابق**، ص1773.

[3] ابن تيمية، **المرجع السابق**، ج16، ص263.

[4] شعيب أحمد المدى، **المرجع السابق**، ص112.

[5] ابن تيمية، **المرجع السابق**، ج16، ص130.

[6] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج8، ص ص167 -168.

الفرع الثاني: العدل الدنيوي.

إن مقصد العدل حلقة وصل بين الإنسان وربه فاحترام الإنسان لحدود الله بأن يحفظها ويعمل بما جاءت به الشريعة شرط أساسي ليضمن الإنسان العزيمة الكافية للانتصار على أهواء النفس والسيطرة على الغرائز التي تنفلت وتجعل منه بعيداً كل البعد عن مقاصد هذا الوجود الذي من أجله خلق الإنسان وهو الفوز بالآخرة يقول عز وجل { وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى} (النازعات، الآية 40) وعليه فإن تطبيق الإنسان لهذا المقصد العظيم الذي من شأنه أن يبقي مجتنباً اللذائذ والغرائز التي تؤدي الى الهلاك بالفرد بحد ذاته وبمن حوله بدءاً من محيطه ليشمل المحيط الاجتماعي ككل وليتعافى الإنسان من هذه الآفة، والخروج من هذه الدائرة يجب عليه الاعتدال والتوازن مع نفسه ومع غيره فكيف يتحقق ذلك؟

إن من خيرة العلماء النبلاء الذين تكلموا عن العدل بشقيه الدنيوي والديني المفكر الإسلامي شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث تكلم عن العدل الديني وهو ما ذكرناه سابقاً والعدل الدنيوي الذي سنستدرجه في حديثنا وفي هذا المنبر يقول ابن تيمية أعظم القسط: عبادة الله وحده لا شريك له، ثم العدل على الناس في حقوقهم ثم العدل على النفس".[1] والمفهوم من هذا الكلام أن ابن تيمية جعل القسط بعد توحيد الله عز وجل هو إعطاء الناس حقوقهم ثم بعد ذلك العدل مع النفس، ومن هذا المنظور يمكن أن نقول ان العدل الديني المتمثل في التوحيد والذي تكلمنا عنه سابقاً أما العدل الديني فإنه ينقسم إلى العدل الى عدل مع الناس وعدل مع النفس وسنتطرق أولا الى:

أ/_العدل مع الناس:

إن العدل يعتبر المقصد المنشود في حفظ المصالح العامة ولهذا كرس الدين الإسلامي لهذا المقصد مقاعدا للفوز بها في يوم الحساب وهذا مصداقاً لقوله تعالى { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (36) الَّذِينَ يَبْخَلُونَ

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج10، ص99.

وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ } (النساء، الآية: 36-37) ومعناه واستوصوا بالوالدين احساناً وقرابة النسب من ذوي الأرحام، واليتيم والمسكين الذي قد ركبه ذل الفاقة الحاجة[1] والذي بينك وبينه قرابة والجار الذي ليس بينك وبينه قرابة، والمقصود بالجار الجنب هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر وابن السبيل هو الذي يمر عليك مجتازا من السفر والله تعالى نبذ الذين يبخلون بأموالهم بأن ينفقونها فيما أمرهم الله به من بر الوالدين والإحسان إلى الأقارب واليتامى والمساكين وهو ما ذاع فيه صيت شيخ الإسلام بالحث عليه ونشره حيث قال "وكل بني آدم لا تتم مصلحتهم لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا بالاجتماع والتعاون والتناصر فالتعاون والتناصر على جلب منافعهم والتناصر لدفع مضارهم".[2] بمعنى أنه لا بد من تكاثف جهود العباد فيما بينهم لجلب المصالح ودرك المفاسد كما أن الظلم والفساد ما يكون جزاءه إلا الهزم وأن العدل عاقبته النصر وهذا ما يقر به ابن تيمية حيث قال "أن الناس لم يتنازعوا في أن عاقبة الظلم وخيمة وعاقبة العدل كريمة".[3] ويرى ابن تيمية أن الناس أصناف مبتدأ بالخير وصنف آخر مبتدأ بالشر وفي هذا الأخير يقول بأنه "متأثراً بأمور الدنيا وشهواتها ومنغمسين في محرماتها ويبغضون من لا يوافقهم ويؤثرون من يشاركهم أما للمعاونة أو للموافقة أما الداعي الأول وهو الأقوى فإن الإنسان فيه داع يدعوه إلى الإيمان وبالعلم والصدق والعدل وأداء الأمانة فإذا وجدا الإنسان من يشاركه في ذلك فهذا محمود حسن من المؤمنين الصالحين"[4] فالناس في هذا الحديث صنفان بعضهم ناكر للخير والعدل ومحب له وهذا الأخير هو مسعى الإنسان في الدنيا لنيل رضا الله عز وجل، وهو ما حث عليه ابن تيمية في الحديث عن العدل الدنيوي والذي يرتبط بالإنسان وبأخيه الإنسان وكيفية التعامل معه والحفاظ على الاستقرار والاعتدال في تصرفاتهم فيما بينهم، دون أن يمس حقوق غيره بالإضرار بقصد أو بدون قصد وأولى ما سنتطرق له العدل الأسري ولأن

[1] الماوردي، **النكت والعيون**، **المرجع السابق**، ص85.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص486-482.

[3] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج8، ص62-63.

[4] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ص152.

الأسرة هي المنبع الأساسي الذي يترعرع فيه الفرد فكلما كانت ركائزه قائمة على الأسس التي أمرتنا الشريعة الإسلامية باتباعها كان لا بد من صلاح المجتمع وقيامه على العدل والمساواة، وذلك بإعطاء كل ذي حق حقه ابتدءاً من تبادل حقوق الزوجين ومن الأصول إلى الفروع وإن نزلت وحتى ما اتصل بهما من قرابة فمن العدل الأسري نجد أن العدل مع الوالدين في قول المولى عز وجل {وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ } (لقمان، الآية 14) أي قرن الوصية بعبادة الله وحده البر بالوالدين.[1] وفي حديث أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال "إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثلاثاً إن الله يوصيكم آباءكم إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب" فالحديث يبين أن اهتمام الولد بوالديه أمرٌ لا بد منه وهو أمر من الخالق المنان فلا بد له من الامتثال لأوامره عز وجل فذكر الوصاية بالأم ثلاث ثم الأب ثم الأقربون، وفي حديث آخر عن هشام ابن عمار عن صدقة بن خالد عثمان بن أبي العاتكة عن علي ابن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، أن رجلاً قال: يا رسول الله إما حق الوالدين على والدهما؟ قال "هما جنتك ونارك".[2]

فظاهر الحديث جلي بين أن الوالدين هما سبب الفوز بالجنة أو الدخول الى النار وذلك بعصيانهم، فالوالدين لهما فضل كبير على الوالد والعكس ولأن تربية الولد ونشأته على الخصال الحميدة هي من واجبهما لذلك كرس لهما المولى عز وجل مكانة وجعل طاعتهما بعد طاعته القوي الجبار كما أن العدل مع الأزواج أمر لا بد منه وهو ينطبق على كلا الزوجين ومن العدل على الزوج حيث ذكر في كتاب الفتاوى أنه باتفاق المسلمين يجب على الرجل أن يعدل بين زوجاته ويقول "يجب العدل بين زوجاته باتفاق المسلمين".[3] أما ما يتعلق بالنفقة فيرى ابن تيمية بأنه من السنة وأما ما تعلق بعدل الرجل في زوجاته فقد حرم المولى عز وجل على المؤمن الإساءة إلى زوجاته وهذا في قوله تعالى {وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ

[1] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص 1462.

[2] الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القروني، **سنن بن ماجة كتاب الأدب**، بر الوالدين 3664، دار احياء التراث العربي، ت. ن. ج1، ص1206.

[3] الشيخ عبد المجيد سليم، **كتاب الفتاوي**، دار الجيل، بيروت، د. ط، د س، د ج، ص488.

يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ }(البقرة، الآية 232) وحسب تفسير الماوردي لهذه الآية "فلا تمسكوهن ضراراً لتعتدوا" هو أن يراجع كلما طلق حتى تطول عدتها أضراراً لها "ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه" يعني قصد الإضرار في الرجعة أو الطلاق"[1]

أما الحديث عن إعطاء حقوق المرأة وعدم حرمانها منه فقد كان لا بد الحظ الوافر بأن يتكلم عن هذا الجانب أيضاً إذ يقول "فلما كانت تصرفه بمرض موته بالنسبة إلى الورثة كتصرفه بعد موته لا يملك قطع إرثها فكذلك لا يملك بعد مرضه فهذا هو الطلاق الفار وهو القول الصحيح الذي فتي به"،[2] حيث تكلم عن المطلقة بعد الدخول في مرض الموت وأفتي ابن تيمية بذلك وقال بوجوب توريثها وعدم حرمانها من الورثة ومما تجدر الإشارة بأن الظلم هو المنكر الذي أمر المولى عز وجل باجتنابه ودرء كل ما يقربه يقول ابن تيمية "ومن المنكر كل ما أمر الله كقتل النفس بغير الحق وأكل أموال الناس بالباطل والغصب أو ربا أو الميسر والبيوع والمعاملات التي نهى عنها رسول الله وكذلك قطع الرحم وعقوق الوالدين وتطفيف المكيال والميزان والإثم والبغي وكذلك العبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله ورسوله صل الله عليه وسلم، وهذه جميع الصفات للمنكر التي تؤدي إلى ظلم وقهر الغير والتي أمرنا المولى باجتنابها كما تجدر الإشارة إلى أنه تكلم كذلك في العدل مع غير المسلمين حيث يقول "العدل واجب لكل أحد على كل أحد في جميع الأحوال والظلم لا يباح بشيء منه بحال حتى إن الله تعالى أوجب على المؤمنين أن يعدلوا على الكفار".[3] فابن تيمية تكلم وحث على أن العدل واجب على غير المسلمين كذلك وهذا مصداقاً لقوله تعالى {وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى} (المائدة، الآية 8) أي لا يحملنكم بغض قوم على ترك العدل فيه بل استعملوا العدل في كل أحد صديقاً كان أو عدواً وأن عدلكم هو أقرب للتقوى من تركه"[4]. وقال تعالى في سورة آل عمران {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

[1] تفسير الماوردي، النكت والعيون، **المرجع السابق**، ص297.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ص369.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج30، ص399.

[4] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص594.

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ } (آل عمران، الآية 110) فبين الله سبحانه أن هذه الأمة خير الأمم للناس فهم أنفعهم لهم وأعظمهم احساناً إليهم، لأنهم كملوا أمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر من جهة الصفة والقدرة حيث أمروا بكل معروف ونهوا عن كل منكر لكل أحد وأقاموا ذلك بالجهاد في سبيل الله بأنفسهم وأموالهم وهذا كمال النفع للخلق".[1]

فمن المعلوم أن الدين الإسلامي هو ما خص عباده به فكانت خير الأمم وأفضلها الأمة الإسلامية، وحديث ابن تيمية يبين أن الأمم السابقة لم يأمروا كل أحد بكل معروف ولا نهوا كل أحد عن كل منكر، ولا جاهدوا في ذلك وهو ما يميز الأمة الإسلامية عن باقي الأمم وأن الجهاد في نظره هو أعظم ما أمرنا به بالامتثال لأوامر الله واجتناب مناهيه والعدل في غير المسلمين يقتضي عدم إعطائهم شيئا من الولايات على المسلمين وهذا ما يرمي إليه شيخ الإسلام ابن تيمية حيث يقول "لا يجوز أن يولي الكتابي شيئا من ولايات المسلمين لا على جهات سلطانية ولا أخبار الأمراء ولا غير ذلك."[2] أي عدم إدخال الغير مسلمين في شؤونهم العامة ولا الخاصة ولا أي أمر مرتبط بالمسلمين، وحيث بين ابن تيمية أن ولاية امر الناس من أهم واجبات الدين ولا قيام لهذا الدين إلا بالولاية فإن بني ادم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض.[3]

كانت هذه من بين أهم مواطن العدل مع الناس الذي تكلم عنها الإمام ابن تيمية ويبقى العدل المقصد الذي تقوى به الروابط الأسرية وتتعاون به على نصرة الحق وتتضافر به جهود الأفراد فيما بينهم من أجل ضمان الطمأنينة داخل المجتمع وفي مجمل الحديث حسب منظور ابن تيمية إن الأعمال التي ينفرد بها الفرد الصالح الذي يمتثل للأوامر الله عز وجل ومن الأمور الدنياوية التي تحقق نيل رضي الله تعالى نجدها تتمثل عنده فيما يلي "صدق الحديث، والوفاء بالعهود، وأداء الأمانات إلى أهلها، وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والتعاون على البر والتقوى، والإحسان إلى الجار، واليتيم، والمسكين، وابن السبيل،

[1] ابن تيمة، الاستقامة، **المرجع السابق**، ج2، ص203.

[2] الشيخ عبد المجيد سليم، كتاب الفتاوى، **المرجع السابق**، ص56.

[3] زروخي دراجي، ابن تيمية كما يجب ان يفهم، دار صبحي، غرداية، ط1، 2013، ص62.

والصاحب والزوجة والعدل في المقال والأفعال"[1] فكانت هذه أهم ما يحقق نيل رضا الله تعالى بعباده الصالحين وبهذه الأعمال تطيب القلوب وتحدث الألفة بين العباد يقول ابن تيمية أن العدل له أثر في القلب من نفع وضر وصلاح قبل أثره في الخارج فعدلها صلاح وظلمها فساد".[2]

أما العدل على النفس:

إن للنفس حق على العبد في رعايتها وتدريبها على المبادئ والمثل العليا التي تجعلها لا تخرج عن دائرة الاعتدال والتوازن وصيانتها كذلك من كل ما يلوثها ويدسنها من أمراض نفسية وجسدية والأمراض كثيراً ما تتعلق بالجانب الخارجي في الجسد، أما الجانب الداخلي نفسي يتعلق بتصور الإنسان وقصده وكلا الجانبين من الأمراض تؤثر على الفطرة المجبول عليها الفرد فتفقده السيطرة عن الطبيعة التي أنشأ عليها وهي الاعتدال وفي هذا يقول ابن تيمية ومرض البدن خلاف صحته وصلاحه، وهو فساد يكون فيه يفسد به إدراكه وحركته الطبيعية فالإدراك إما أن يذهب كالعمى والصم وإما أن يدرك الأشياء على خلاف ما هي عليه وأما فساد حركته الطبيعية فمثل أن تضعف قوته عن الهضم وكذلك مرض القلب هو نوع الفساد يحصل له يفسد به تصوره وإرادته فتصوره بالشبهات التي تعرض له حتى لا يرى الحق".[3] بمعنى أنه وحسب كلام ابن تيمية أن الإنسان يصاب بمرضين أولهما جسدي ظاهري أما المرض الثاني فمتعلق بالقلب فيؤثر في تصوره وإرادته وتجعله يميل إلى الشبهات التي تجعله بعيد كل البعد على رؤية الحق، قال عزل وجل في كتابه الكريم {فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ } (البقرة، الآية 10). يقال الشك ويقال الرياء أي المقصود بالمرض ويقال النفاق[4] فكل هذه الصفات تدل على مرض القلب والعدل في النفس هو صيانتها من

[1] ابن تيمية، الاستقامة، **المرجع السابق**، ج2، ص209.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج10، ص98.

[3] ابن تيمية شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، **أمراض القلوب وشفاؤها**، المطبعة السلفية، القاهرة، 1886، د ج، ص41.

[4] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص90.

الأمراض التي قد تحملها في طياتها والتي تؤدي بها للهلاك سواء ما تعلق بالجانب الجسدي أو بالجانب النفسي الذي له تأثير على القلب وما يحويه من شرور أو خيرات قال تعالى "

{ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ}النساء، الآية 160) أي صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق. فالمنكرات تورث الأخلاق الذميمة التي تميت الجسم والقلب أما العبادات فهي الغذاء الروحي للجسد بما تحويه فما هي إلا أوامر من الله عز وجل باتباعها تصلح الأنفس وتهذب وتدفع الغل والشحناء التي قد تسيطر عليها ما يفقدها توازنها واعتدالها.[1]

كما تكلم ابن تيمية عن الاعتدال في تناول الطبيات ولهذا لم يحرم من الأكل إلا لحم الخنزير يورث عامة الأخلاق الخبيثة" وهو الخبيث ما كان ضاراً له في دينه"[2] وحسب هذا القول بأن المأكول إذا كان نفع لدينه أكله فهو مباحاً أما إذا كان غير نافع فهو محرم وغير مباح وأن يتمتع بالمباحات التي أحلها الله عز وجل لعباده هي ما تجعل النفس البشرية في صراط مستقيم، صحيح بأن الإنسان مجبول بالفطرة بأن يميل إلى شهواته غير أن الرجوع إلى الدين باتباع أوامره ودرء مفاسده يجعل الفرد متوازن فكريا وجسديا، فذكر في هذا الجانب أن "جميع الخلق عليهم واجبات من نفقات أنفسهم وأقاربهم وقضاء ديونهم فإذا تركوها كانوا ظالمين ظلماً محققاً".[3] والذي نستخلصه من هذا الكلام أنه واجب على الفرد نفقته على نفسه في مأكله ومشربه وملبسه وغيرها وعلى أقاربه وقضاء دينه، فمن لم يفعل ذلك فقد ظلم نفسه والصدق مع النفس هو كذلك ضرب من ضروب العدل إذ نجد أن ابن تيمية قسم الطاعات إلى "الطاعات العقلية ولا يقصد حسب قوله أن العقل يحكم الوجه المتنازع فيه بل الغاية المقصودة التي اتفق عليها المسلمين وغيرهم عن جلب المنافع ودفع المضار والغرض من اتفاق العقلاء على مدحها مثل الصدق والعدل وأداء الأمانة والإحسان إلى الناس وطاعات

[1] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع نفسه**، ص559.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج19، ص24-25.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج29، ص280.

ملية من العبادات وسائر المأمور به"[1] والمقصود بها أن الطاعات العقلية يعني أن العقل هو مناط التفكير وهو ما يدفع بالإنسان إلى جلب ما ينفعه ودحر ما يضره لا أن العقل هو الذي يحكم ما إن كان الفعل مستقبح أو مستحسن أما الوجه الثاني هو الذي يتعلق بالعبادات وما جاء معها من تحريمات منافية لتلك العبادات ويرى ابن تيمية أن الصدق أساس الحسنات وجماعها والكذب أساس السيئات ونظامها برهن على كلامه بعدة أوجه منها أن الإنسان يتحلى بميزة النطق والكلام والنطق قسمان خبر وإنشاء فالخبر صحته بالصدق وفساد كذب والكلام الخبري هو المميز الإنسان، وهذا من خلال صحة الكلام أو عدمه لمجرد الإنشاء ويرى أن الذي يميز بين النبي والمتنبي الصدق والكذب فالرسول صل الله عليه وسلم صادق أمين لا يمكن أن يكذب خلاف غيره من المشركون بالله الذين يتحايلون على الدين الإسلامي الإضافة إلى أن الصدق أصل البر والكذب أصل الفجور، كما أنه مقرون بالإخلاص وهو فارق بين المنافق والمؤمن" وهذا مصداقاً لقوله تعالى {وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ (30) حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ} (الحج، الآية30-31) فعن ابن مسعود قال تعدل شهادة الزور الشرك بالله".[2]

ويمكن القول بأن العدالة في منظور ابن تيمية هي بمثابة المذقة التي إذا صلحت صلح الجسد كله ألا وهي القلب وربطها بالدين، فهي فضيلة فطرت عنها النفوس وهي تشمل أهم الفضائل حكمة وصدقاً وورعاً وغيرها من الصفات الحميدة كما ذكرنا أنواع العدل حيث قسم ابن تيمية العدل إلى نوعين ديني ودنيوي. فالعدل الديني الذي تمثل في توحيد الله وعدم الشرك به وذكرنا التوحيد عند الصائبة بقسميها الموحدون والمشركون ويندرج مع هذا الشق الوسائل المنافية والغير منافية للتوحيد فكان لابن تيمية الحظ الوافر في الحديث عنها كذلك مما يجدر الإشارة إليه أن ابن تيمية لم يخالف المنهاج الإسلامي ولا أوامر الله عز وجل ولا السنة النبوية فكان يسير على خطى السلف الصالح خالي من أي شبهات أو ادعاءات تخالف الشريعة السمحاء بالإضافة إلى هذا تطرقنا إلى العدل الدنيوي الذي ينقسم كذلك إلى العدل على الناس وعدل على النفس، فالعدل على الناس هو تعاون على نصرة الحق ورفع

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج20، ص86-77.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن، **المرجع السابق**، ص1273.

الظلم والشحناء وبر الوالدين والإحسان للغير وغيرهم من مكارم الأخلاق والتي إطارها العدل والعدالة أما العدل مع النفس فبرعايتها وتهذبها على الطاعات إنه بالعدل تقوى النفوس الخير وتنقطع نفوس الظلم التي ما فتئت تعيق المجتمعات بما فيها ولهذا قال بعض السلف "إن للحسنة لنوراً في القلب وقوة البدن وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الخلق وإن السيئة ظلمة في القلب وسواداً في الوجه ووهنا في البدن ونقصاً في الرزق وبغضاً في قلوب الخلق"[1] بمعنى أن الحسنات التي قوامها الخير تظهر على وجه الإنسان، وتزيده قوة وضياء وسعة في الرزق أما السيئة بما يحويه الشر من مظالم لذلك تضفي على وجه الإنسان فتصيبه نقص البدن وضعف الرزق وكرهاً ونفوراً من قلوب الغير فالفرق واضح وضوح الشمس.

المبحث الثالث: آليات تحقيق العدالة عند ابن تيمية.

إن تصور العدالة عند ابن تيمية إذا أمكن لنا أن نمثله فهو بمثابة دائرة هامة أو مجموعة حلقات وهاته الحلقات كل مجال من مجالات العدالة يمثل تلك الدائرة العامة مرتبة بالتدريج حتى تصل إلى محور عام للعدالة ويظهر العدل حيث يبدأ في عالم الحق الموجود والذي من شأنه خلق الإنسان واعتقاده ومن ثم طلبه والسعي إليه ولذلك يبقى حق مقصود لذاته وأن الإنسان أوجده المولى عز وجل به وكذلك أمرنا بالامتثال له، فهو منهاج رباني في الخلق فيه خلقنا نحن كبشر وركّبنا وصورنا في أحسن صورة كما أنه سبحانه وتعالى جعل هذا الكون يسير وفق نظام عدل، هذا الكون الذي فيه أوجد لأجلنا فكل شيء في هذا الكون بقدر معلوم، ومنه فإنه علينا نحن بشر أن نسعى لمعرفة العدل ومحاولة تطبيقه قدر المستطاع في شتى مجالات الحياة ولا تكفي المعرفة فقط بل لا بد من إتباعها بالتطبيق الفعلي فلا تبقى قوانين العدل مجرد حبر على ورق، وللعدل أصناف سيأتي ذكرها في:

الفرع الأول: العدل بين الحق الموجود والحق المقصود.

الفرع الثاني: العدل بين الخلق أو التكوين والأمر والتشريع.

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج10، ص98.

الفرع الثالث: العدل بين العقل والشرع.

الفرع الرابع: العدل بين العلم والقصد.

الفرع الخامس: العدل نظام عالم الخلود أو عالم الحق المنشود.

أما **المطلب الثاني:** فتطرقنا إلى وسائل العدل والتي يمكن أن نلخصها في ثلاث نقاط وهي:

الفرع الأول: الإمامة عادلة.

الفرع الثاني: القضاء عادل.

الفرع الثالث: التوافق على جلب المصالح ودفع المفاسد.

المطلب الأول: أصناف العدل

ان العدل باعتباره أول ما يبدأ في عالم الحق الموجود، ووجوده مستقل عن وجودنا غير مفتقر اليها لكن بوجودنا وجب علينا اعتقاده ومن ثم قصده وطلبه لأنه حق مقصود لذاته، ونحن وجدنا به وله امرنا، ففيما تتمثل أصناف العدل؟ .

الفرع الأول: العدل بين الحق الموجود والحق المقصود.

إن هذا التقسيم هو من منطلق أن ابن تيمية يقسم: الحق بين موجود ومقصود إلى كوني وديني وقدري وشرعي".[1] والمفهوم من هذا الكلام أن الموجود هو الكائن والمقصود هو الذي أمر به الشرع وكلاهما يعودان إلى المنبع نفسه من حيث أصلهما وفي هذا يقول ابن تيمية "الحقائق المقصودة والموجودة ترجع إلى أصل واحد هو سبحانه وتعالى".[2] أي أن المولى عز وجل هو أصلها من حيث كينونتها ويرجع ابن تيمية أن "الحق الموجود هو الثابت الذي يقابله النفي والحق المقصود وهو المأمور به المحبوب الذي يقابله المنهي عنه المبغوض".[3] بمعنى أنه حسب كلامه أنه إذا كان أصلها واحد وجب اثبات الموجودة واعتقادها والعمل بالمقصود أي أنه ما كان موجود كان ثابتا وما كان مقصود فهو مأمور به

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج19، ص129.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج16، ص523.

[3] ابن تيمية، الاستقامة، **المرجع السابق**، ج1، ص435.

ينبغي طلبه والسعي إليه ولهذا تولى شيخ الإسلام أن "الحق يراد به الحق الموجود واعتقاده ويراد به الحق المقصود الذي ينبغي أن يقصد وهو الأمر النافع فيه ليس من هذا فهو باطل" أي أن الحق الموجود يلزم اعتقاده أما الحق المقصود وهو الامتثال لهذه الأوامر من المنافع واجتناب كل المظالم والملاحظ أنه الحق الموجود والحق المقصود وجهان لعملة واحدة أي أن العدل لا ينبغي اعتقاده فقط بل يجب قصده أيضاً وكما أن ابن تيمية ذكر بعض الأعمال التي تندرج تحت طيات الحق الموجود "كالعدل وأداء والأمانة والصلاة والصيام والزهد وتكون خلاف العدل عند الآخرين كقسمة المواريث مثلا فهي تابعة للحق المقصود"[1] والتي هي أمر تتعلق بالامتثال لها مثل ما أمرنا المولى عز وجل بتقسيم الميراث ولهذا لم تختلف الشرائع في جنس العلم والصدق كما اختلفت في جنس العدل".[2]

ونظراً لأهمية العدل في الشرائع الدينية باختلافها إلا أنه لم يكن اختلافهم بجنس العلوم وصدقها بقدر ما كان اختلافهم في جنس العدل.

لأنه في أمور العدل لا نحكم العقلاء في ذلك أو المفكرين لأنهم قد يمثلون ما هو باطل أنه حق وما هو بالحق باطل لذلك فإن أمور العدل يحتكم فيها إلى الشرائع الدينية المأمور بها فنجدها من أمثلة ذلك العدل بين المرأة والرجل في كثير من الأمور حيث أن هناك مواطن لا يجوز العدل بين المرأة والرجل، ومنها الميراث والقوامة وهاته الأخيرة نجد قوله تعالى {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ } (النساء، الآية 34).

قال ابن تيمية أن العدل "هم متفقون على أنه يجب فيه التسوية بين المتماثلين لكن يختلفون في الاستواء والموافقة والتعامل" وهذا لا يتطابق مع شريعتنا السمحاء لأنها جعلت لكل من المرأة والرجل في المكان المناسب ولا يمكن التسوية بينهما لأن تقسيم الميراث حق

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج32، ص223.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج20، ص69.

مقصود ويجب اتباع ما أمرنا به لا غير[1]، ولهذا يقول ابن تيمية أن الموافقة العدلية فبحسب ما يجب قصده وفعله وهذا يقف على الأمر الذي قد يتنوع حسب الأحوال".[2]

الفرع الثاني: العدل بين الخلق أو التكوين أو الأمر أو التشريع.

إن الله عز وجل أنزل الكون بأمره وبقدر وهو مسيره وأمر عباده كذلك بتسيير شؤونهم بإقامة العدل وهذا ما جاء في محكم تنزيله بأن يقوم الناس بالقسط لتنظيم شؤونهم الدينية والدنيوية، حيث أن الله عز وجل أمر عباده بالتنظيم والإحكام والاتقان، ولما كان العدل نظام الخلق والتكوين يقول ابن تيمية أن "الصانع إذا أراد أن يصنع شيئاً فقد علمه وأراده وقدر في نفسه ما يصنعه والغاية التي ينتهي إليها وما الذي يوصله لتلك الغاية".[3] أي ان الصانع إذا أراد أن يصنع شيئاً عليه أن يعلم حق المعرفة هذا المصنوع والغاية منه وما يوصله له فإن ذلك ينظم الأمور ويزيح مشاق الصانع ويؤدي إلى اتقان عمله فمن حكمته عز وجل وعدله في خلقه سوى خلقته يقول عز وجل {يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ (6) الَّذِي خَلَقَكَ فَسَوَّاكَ فَعَدَلَكَ (7) فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ } (الانفطار، الآية 7). أي جعلك سويا معتدل القامة منتصباً في أحسن الهيئات وأشكالها.[4]

فالله عز وجل كرم الإنسان وميزه وأنشأه في أحسن صورة وهناك الكثير من الآيات التي تدل على مظاهر الإتقان حتى أن الأنعام فالله أبدع في خلقها وسخرها للإنسان في مظاهر الاتقان والإحكام قال تعالى: { أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ} (الغاشية، الآية 17). أي أن خلقها عجيب وتركيبها غريب فإنها غاية في القوة والشدة[5] وكذلك في خلق السماوات والأرض قال تعالى { وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ} (الذريات، 7). وفي هذا يقول ابن تيمية أن "العدل والتسوية لازم لجميع المخلوقات والمصنوعات فمتى لم تصنع بالعدل والتسوية بين المتماثلين

[1] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص477.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج20، ص96.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج16، ص136.

[4] ابن كثير، **المرجع السابق**، ص1969.

[5] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص1989.

وقع فيها الفساد".[1] أي أن العدل واجب والتسوية بين المتماثلين في المصنوعات وأنه إذا اختل نظام العدل وقع الفساد والفساد يؤدي إلى الظلم.

أما نظام الأمر أو التشريع إذ ظهر العدل بأنه واجب لجمع الخلق والمصنوعات التي هي من خلق الله فهو كذلك لازم لجميع أوامره عز وجل، ومعظم تشريعاته العظيمة لأن المولى عز وجل في محكم تنزيله يأمر العدل والإحسان ولهذا يرى ابن تيمية أن "العبد عليه أن يعترف بعدل الله وإحسانه فإنه لا يظلم الناس شيئاً فلا يعاقب أحدا إلا بذنبه"، أي أن الله عادل محسنا مقسطاً في حكمه ومما يقول به و يعتقده شيخ الإسلام ابن تيمية أن "الكتاب والعدل متلازمان والكتاب هو المبين للشرع فالشرع هو العدل والعدل هو الشرع ومن حكم بالعدل حكم بالشرع". أي أن الله عز وجل أنزل الكتاب ليعرف العدل وليقوم الناس بالقسط غير أنه هناك الكثير من الناس ينسبون أقوالهم إلى الشرع وليس من الشرع وقولهم في ذلك إما جهلا أو غلطاً أو عمدا، وهذا الشرع المبدل الذي يستحق العقوبة وليس هو الشرع المنزل قال تعالى { وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ} (المائدة، 49) ويفسر ابن كثير هذه الآية بأنه أمر رسول الله بأن يحكم بينهم بما في كتابنا وهذا يدل على عدل وقسط الشرع المنزل وظلم ما عدا سواه وهناك الكثير من الآيات التي تدل على عدل الشرع المنزل والأمر به ولتجسيده على واقعنا منها قوله تعالى {نَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ } (النساء، 105) أي حق الله ويتضمن الحق في خيره وطلبه[2] فالجلي والمتيقن منه أن الله عادل يحب العدل وما علينا إلا بالامتثال لأوامر الله عز وجل وتجسيد طاعته على أرض الواقع.

الفرع الثالث: العدل بين العقل والشرع.

يتفق ابن تيمية وجمهور العقلاء أن العقل إنما هو صفة وهو الذي يسمى عرضاً بالعقل وهذا في قوله تعالى { لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } (البقرة، الآية 72) أي تفهمون وتتدبرون[3] فهو

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج16، ص135.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظم، **المرجع السابق**، ص529.

[3] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص310.

"يسمى العلم الذي يعمل به والعمل بالعلم"[1] لا مجرد علم لا يعمل به صاحبه فبالعقل ميز الله عز وجل الإنسان عن الحيوان، وهو أحد شروط التكليف أن العقل هو مصدر الإدراك والفهم عند الإنسان وبه يميز الإنسان بين الصواب والخطأ والنافع والضار ونظراً لهذا الاختلاف والتناظر بين العقول البشرية المتنازعة في التماثل والتعادل والتطابق أنزل الله عز وجل الكتاب المبين، وجعله الميزان العادل في الحكم بين الأشياء التي هي موضع خلاف بين العباد قال تعالى {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ } (الحديد، 25) ومنه فرسالة الإسلام ما جاءت إلا لإصلاح العبد في المعاش والمعاد بل وحتى صلاح في الأخرة وهي التي تنفع صاحبها يوم لا ينفع مال ولا بنون، وعليه فالإنسان ملزم بالشرع ولأنه واقع بين أمرين لا ثالث لهما إما بجلب ما ينفعه أو درء ما يضره وهذا يقول ابن تيمية بأن "الشرع هو النور الذي بين ما ينفعه وما يضره والشرع نور الله في أرضه وعدله بين عباده وحضنه الذي كان من داخله آمنا" أي أن الشرع هو مأوى العدل ووكره الذي به أنار الله عز وجل أرضه وجعله هداية بين عباده، والظاهر عند ابن تيمية بأنه ليس المراد بالشرع التميز بين النافع والضار بالحواس فهو يرى هذه الخاصية موجودة عند الحيوانات وكذلك حيث قال "الحمار والجمل يميز بين الشعير والتراب".[2] بل المقصود هنا التمييز بين الأفعال التي تضر صاحبها أو تنفعه كالإيمان والتوحيد والعدل والصدق وغيرها من الصفات التي هي نفع وصلاح للعبد.

وفي هذا يقول ابن تيمية ويشيد بفكرة أن إرسال الرسل فضل كبير ونعمة من نعم المولى عز وجل التي أنزلها على عباده "فلولا الرسل لم يمتد العقل إلى تفاصيل النافع والضار في المعاش والعباد"،[3] وهذا ما ظهر كذلك في قوله تعالى "{ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ } (البقرة، الآية 118).

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج9، ص286.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج19، ص99.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج19، ص100.

الفرع الرابع: العدل بين العلم والقصد.

مما ذكرناه سابقاً بأن العدل حق مقصود وهو نوع معلوم بالشرع وكذلك يجب العلم به قبل فعله وهذا ما ذهب إليه ابن تيمية حيث قال العلم بالعدل قبل فعل العدل"[1]، لأنه وفي منظور ابن تيمية بأنه إذا علم واجب كان من كماله الجهاد عليه ولأن العلم بالخير سبب إلى فعله وذلك لأن العلم سابق عن العمل ولا يجزم بأن يكون العمل سابق للعمل والعلم بالشر سبب إلى منعه وفي موضع آخر، يقول كذلك بأن "العلم يتقدم على العمل".[2] فالإنسان يتصور في نفسه ذلك الفعل قبل التطرق إلى فعله فهذا يسمى العلم به ولا يمكن فعل شيء ما دون أن يكون الفاعل على دراية به، فهذا ليس في فطرة العقلاء فكذلك بالنسبة لحال الحكام إذا حكم بغير علم هذا يدل على جهلهم وما الجاهل إلا ظلوم لنفسه ولغيره ولا يمكن أن يستقيم الحق إلا بمعرفة العدل الذي جاءت به الرسل التي أمرتنا شريعتنا السمحاء باتباعه وهذا ما حرّص عليه ابن تيمية إذ يقول "القوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العلم بالعدل الذي دل عليه الكتاب والسنة وإلى القدرة على تنفيذ الأحكام".[3]

العلم فريضة على كل مسلم وهو ثمرة ازدهار وتطور المجتمعات وأممها ولهذا كان الله عز وجل وملائكته يصلون على معلم الخير، ولما في ذلك من عموم النفع لكل شيء وضده كاتموا العلم فإن الله يلعنهم ويلعنهم اللاعنون وفي هذا قال ابن تيمية كذلك "أنه كل من كان بالله أعرف وله أعبد ودعاؤه له أكثر وقلبه له أذكر كان علمه ضروري وبذلك أقوى واكمل.[4] أي أن الإنسان كلما كان لله أقرب كان علمه صحيحا وبذلك كان القصد سوياً لا ينافي قصد الشارع.

---

[1] شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن تمية، **قاعدة في المحبة**، ت محمد رشاد سالم، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، د. س، د. ط، ص119.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج20، ص74.

[3] ابن تيمية، **السياسة الشرعية ف اصلاح الراعي والرعية، المرجع السابق**، ص18.

[4] ابن تيمية، **مجموع الفتاوى، المرجع السابق**، ج4، ص42-45.

يقول ابن تيمية أن "العدل جماع الدين والحق والخير كله"[1]، والملاحظ أن ابن تيمية جعل من العلم والعدل حصر العلم بالخير والعدل بالخير وذلك أن الخير هو المنفعة التي تحصل العدل بين الناس والمقصود "بجماع الدين" ذلك هو المقصد والعلم هو الوسيلة التي توصل العبد إليه وهو غاية العبد بأن ينال رضى ربه عز وجل وهذا هو المقصد الأعظم في هذا الكون.

الفرع الخامس: العدل نظام عالم الخلود أو عالم الحق المنشود.

أن الإسلام على غرار الأقوام الأخرى هو الدين المنزل من عند الله وأكمل الأديان والله عز وجل خلق كل شيء بقدر دون إفراط أو تفريط فجميع خلق الله وشرعه وكونه دينه وفعله وأمره كان العدل هو شعاره كما توعد بالجزاء والإحسان فإنه كذلك توعد للخيبة والخذلان للظالمين ولذلك قال عز وجل في محكم تنزيله { أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى (38) وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى (39) } (النجم، 38-39) أي كل نفس ظلمت نفسها بكفر أو أي شيء من الذنوب فإنما عليها وزرها ولا يحمله عنها أحد، وأن لا يحمل عليه وزره غيره كذلك لا يحصل من الأجر إلا ما كسب هو لنفسه".[2] فالله تعالى جعل الدين الإسلامي دين تيسير فمن كرمه أن جعل الجزاء من جنس العمل فمن عمل صالحاً اكتسب أجره من الحسنات وهذه نعمة من نعمه على عباده أما السيئات فهي نقمة عليه لأنها عدل من الله عز وجل بين عباده قال تعالى { إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ} (النساء، 40) يخبر تعالى أنه لا يظلم عبدا من عباده يوم القيامة مثقال حبة خردل ولا مثقال ذرة بل يوفيها به ويضاعفها له إن كانت حسنات.[3]

فمن نعم الله عز وجل على عبده ويقر به ابن تيمية إذ يقول أن "ما يسره به من الإيمان والحسنات فإنما من فضله وإحسانه وحكمته وسيئات العبد من عدله وحكمته إذا كل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل "فالمراد من هذا الحق هو عدل الله وبيان أنه لا يظلم

[1] ابن تيمية، **مجموع الفتاوى، المرجع السابق**، ج1، ص434.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص1785.

[3] ابن كثير، **المرجع نفسه**، ص483.

أحدا".[1] { وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا } (الكهف، 49) أي خير أو شر فيحكم بين أعمالهم جميعاً ولا يظلم ربك أحد من خلقه بل يغفر ويصفح ويرحم ويعذب من يشاء بقدرته وحكمته وعدله".[2]

والله عز وجل يجازي العباد كل حسب عمله فإن كان خير فجزاءه الإحسان وإن كان شر فجزائه إلا بمثل ما كان عمله.

تعددت مجالات العدل بدء من عالم الموجود الذي هو بمشيئة وقدرة الله عز وجل أن أرسل رسله لإقامة العدل فالله أوجب العدل وهو العادل في عباده وأمر الناس باتباع أوامره واتباع تشريعه وكرم الإنسان بأداة العقل لكي يتفكر الإنسان في خلق الله وينبغي للإنسان أن يدرك ما هو ضار وما هو نافع وما هو صح وما هو خطأ وما هو عدل وما هو ظلم بواسطة تفكيره السوي وهذا لا يتم إلا بالعلم ومعرفة هذه الأوامر والنواهي حتى يعمل الإنسان بها ويقصدها لكي ينال بها رضى الله عز وجل يوم الحساب، وهو عالم الخلود فالله ما أمرنا أو نهانا عنه إلا لحكمة يرى فيها مصلحة العباد وهذا من كمال وتمام عدله عز وجل وهذا ما ذهب إليه ابن تيمية كذلك في تعداد مجالات العدل لذلك كان هذا المقصد القويم من أعظم المقاصد التي وجب معرفتها والعلم بها ومن ثم العمل بها والقصد إليها.

المطلب الثاني: وسائل تحقيق العدل.

العدل كغيره من المقاصد له وسائل لا بد من اتخاذها ليحصل العدل وتختلف هذه الوسائل باختلاف الحيز الذي نسعى فيه لتحقيق العدالة فالحيز الاجتماعي وما ينطوي عليه من مقاصد ونحن بدورنا قمنا بتسليط الضوء على أهم وسائل تحقيق العدل الاجتماعي عند ابن تيمية وذلك بتقسيمه حسب ما ذهب إليه ابن تيمية إلى ثلاثة فروع أولها الإمامة العادلة ثانيها القضاء العادل وثالثهما التحالف الاجتماعي على جلب المصالح ودرء المفاسد.

ولوضوح هذا التقسيم فإنه لابد من الإشارة إلى أن ابن تيمية قسم العدل الاجتماعي إلى عدل خاص وعام وهذا الأخير حسب ابن تيمية بأنه لا يستقيم حاله إلا بوجود إمامة

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج8، ص511-508.

[2] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، **المرجع السابق**، ص1158.

عادلة تكون بمثابة الأساس والركيزة التي يقوم عليها العدل العام ويظهر لنا هذا في قوله تعالى "إذا قدر أميران أمر أحدهما بعدل عام عمر به البلاد ودفع به الفساد كان هذا الأمر أعظم من أمر أمير بعدل بين خصمين في ميراث بعض الأموات"[1] أي أن العدل العام أعظم من العدل الخاص.

الفرع الأول: الإمامة العادلة

فبعد ما فاضت أنفاس ابن تيمية بعظمة الدين الإسلامي وأمجاده ورفع راية الدفاع والرد على أعداء الإسلام بالقلم، فكذلك أن إصلاح الراعي هو السبيل الراشد في إرساء جذور الدين الإسلامي في أواسط المجتمعات والابتعاد عن كل ما يشوه معالم هذا الدين العريق لأن العدل كان هو المقصد الأعظم والأمثل عند جميع العقلاء ولهذا قال ابن تيمية "القدر المشترك بين الآدميين لا بد من الأمر به في كل سياسة وإمامة".[2] فالعدل كونه مقصد ممدوح بين العباد وهو في رأي ابن تيمية أمر لا بد منه لقيام الدول، لأنه النظام السائد في كل شيء وبدونه لا يستقيم حال الدول قال تعالى { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ} (المائدة، الآية 2). وإذا كانت هذه الآية قد وجبت أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل فهذان جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة".[3] وهو ما قال ابن تيمية ومعنى ذلك أن هذه الصفات هي جماع السياسة العادلة والتي تؤدي إلى قيام دولة عادلة وهذه الأخيرة يرى كذلك بأن "الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة".[4]

فهو يرى أن الدنيا تدوم مع العدل ولا تدوم مع الكفر والظلم والإسلام وهذا الأخير جاءت معه رسله وأنبياءه الذين ساسوا الأمة بإمامة عادلة.

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج17، ص61.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج30، ص66.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج246، ص28.

[4] ابن تيمية، الاستقامة، **المرجع السابق**، ج2، ص247.

– الرسول صل الله عليه وسلم وخلفاءه ساسوا الأمة بالعدل:

فمن عدله صل الله عليه وسلم يظهر ذلك في قوله تعالى { وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ} (الشورى، الآية 15) أي في الحكم كما أمرني الله.[1]

وفي هذا يقول ان تيمية "كل نفع وخير يوصله الخلق هو من جنس الزكاة فمن أعظم العبادات سد الفاقات وقضاء الحاجات ونصرة المظلوم وإعانة الملهوف والأمر بالمعروف وهو الأمر بما أمر الله به ورسوله من العدل والإحسان وأمر نواب البلاد وولاّت الأمور باتباع حكم الكتاب والسنة".[2]

باجتناب المحرمات والنهي عن المنكر وهو النهي عما نهى الله عنه ورسوله، فجميع الأعمال التي هي صلاح ونفع للإنسان في دينه ودنياه مردها إلى أمر الله عز وجل ورسوله وكذلك هو الحال بالنسبة لولات الأمور، عليهم اتباع حكم الكتاب والسنة ولأنه ما ضاع حق معهما وهما المنهاج الذي لا يخطأ تصويبه، كذلك خلفاؤه رضي الله عنهم استمروا بالعدل وهذا ما جاء في حديث عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله قال كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع عن مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته".[3] فالخلفاء رضي الله عنهم غلبوا مصلحة الرعية على مصالحهم الشخصية كان ذلك لحفظ النظام الحياة الجامع والأمر النافع الذي إذا غاب العدل وقع الضرر ويغيب الحق وبالتالي يسقط الاستقرار أما العدل السياسي والمتمثل في نظام الحكم في الإسلام.

---

[1] ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ص1666.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج28، ص243.

[3] أخرجه الحافظ الحجة أمير المؤمنين، صحيح البخاري، باب قوله تعالى (وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم) رقم الحديث 7138. ت محمد زكرياء البشرى بالحسنات، د. ت، ن، ص3151.

ويرى ابن تيمية أن من أساليب نظام الحكم السياسي في الإسلام الخلافة على منهاج النبوة فهي واجبة أما خلافة الملك فهي جائزة وأن ذلك لا ينافي العدالة".[1]

الحكم بالعدل هو مقصود السياسة العادلة والولاية الصالحة قال تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ }(المائدة، الآية 2) يقول ابن تيمية ويفسر هذه الآية بأنها إذا كانت قد أوجبت أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل فهذان جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة".[2] أي أن أهم ما ترتكز عليه السياسة العادلة هو أداء الأمانة وإقامة العدل والحكم به.

كما أن ابن تيمية نوه بالابتعاد عن الظلم وإعطاء كل ذي حق حقه وذلك بالعدل إذ يقول "فعلى ذي السلطان ونوابه في العطاء أن يؤتوا كل ذي حق حقه"[3]، فالأمة الإسلامية من خيرة الأمم وأعدلها وهي أمة وسط ودين نبينا نبي الرحمة محمد صل الله عليه وسلم "وخلفاؤه رضي الله عنهم على عامة الناس وخاصتهم إلى يوم القيامة وهو إنفاق المال والمنافع للناس وإن كانوا رؤساء بحسب الحاجة إلى صلاح الأحوال ولإقامة الدين والدنيا التي يحتاج إليها الدين".[4] فيرى ابن تيمية أن السياسة إلا بهذا ولا يصلح الدين والدنيا إلا بهذه الطريقة أي أن الإنفاق للمال والقيام على مصالح العباد ولصالح أحوالهم هو سير على نهج الرسول صل الله عليه وسلم وخلفاؤه لتنظيم شؤون رعاياهم وشؤونهم في دينهم ودنياهم وهذا يدل على أن هذه الأمة هي الداعية للخير والآمرة بالمعروف والناهية عن المنكر فهي أعظم الشرائع وأعظم الأمم وأعدلها إذ نجد أن ابن تيمية قدم لنا حجة في كتابه الشهير "السياسة الشرعية" إذ يعد هذا الكتاب منهاجا في اصلاح أحوال الدولة وفي هذا يرى أن أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل هي جماع السياسة العادلة والولاية الصالحة وذلك في قوله "أداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل فهذان جماع السياسة والولاية الصالحة".[5] كما ذكر

[1] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، مرجع سابق**، ج35، ص27.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج28، ص246.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج28، ص266.

[4] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج38، ص294.

[5] ابن تيمية، **السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية، المرجع السابق** ص6.

بأنه واجب على الحاكم أن يحفظ الأمانة وأن يؤديها بحقها وفي تطبيق الحدود كما يضم ابن تيمية إلى الساسة العادلة القوة في الحكم إذا يرى بأن القوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العلم بالعدل الذي دل عليه الكتاب والسنة وإلى القدرة على تنفيذ الأحكام".[1]

الفرع الثاني: القضاء العادل.

والمقصود به هو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية بأنه "يجب وصول الحقوق إلى أهلها وقطع المخاصمة فوصول الحقوق هو المصلحة وقطع المخاصمة إزالة المفسدة"،[2] أي أن القضاء العادل هو جلب المصالح وإعطاء الحقوق والفصل في النزاعات والمخاصمات التي مردها الخلافات، فمن الصفات التي يجب أن تتوفر في القاضي ما جاء في صحيح البخاري قال مزاحم بن زفر قال الناعم بن عبد العزيز خمس إذا أخطأ القاضي فهن خصلة كانت فيه وصفة: أن يكون فيهما عفيفا صليبا عالما مسؤولاً عن العلم".[3] وفي هذا يقول ابن تيمية "ومن باشر القضاء مع عدم الأهلية الموسوعة للولاية وأصر على ذلك عاملاً بالجهل والظلم فهو فاسق".[4] كما يرى أن الحكام مأمورين بالعدل والعلم".[5]

أ_ العلم بالكتاب والحكم به أساس قضاء العدل

ولأن القرآن الكريم هو الكتاب العظيم الذي أنزل ليقوم به الناس بالقسط وهو صالح لكل زمان ومكان وكل الأحول والظروف فالله عز وجل جعل العبرة من إرسال الرسل بالبينات من أجل إقامة العدل قال تعالى { وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ }(الحديد لآية 25) وهذا الأمر كما يقول ابن تيمية بأنه مفروق منه فكما ذكرنا سابقا أنه الشرع هو العدل والعدل هو الشرع.

---

[1] ابن تيمية، **السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية**، المرجع السابق، ص17.

[2] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، المرجع السابق**، ج35، ص335.

[3] اخرجه الحافظ الحجة أمير المؤمنين، صحيح البخاري، باب متى يستوجب الرجل القضاء، رقم الحديث 2021، **المرجع السابق**، ص3163.

[4] عبد المجيد سليم، الفتاوى، **المرجع السابق**، ص597.

[5] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج18، ص170.

من حكم بالعدل حكم بالشرع قال تعالى { الم (1) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (2) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ (3) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ } (آل عمران، الآية 1-4). وفي هذا يقول ابن تيمية بأن المقصود بالفرقان هو القرآن الكريم.[1] فالله أرسل الرسل وأنزل معهم الميزان العادل ألا وهو القرآن الكريم وجعله الدعامة التي يسير عليها الحاكم بل وحتى الأفراد في حياتهم العامة والخاصة وتنظيمها.

ب_ الحكم بالنسبة من الحكم من الكتاب:

وفي هذا يقول ابن تيمية أن دين الأنبياء كلهم الإسلام كما أخبر الله بذلك في غير موضع وهو الاستسلام لله وحده وذلك إنما كون بطاعته فيما أمر به في ذلك الوقت وطاعة كل نبي هي من دين الإسلام.[2]

وعليه فإنه إذا كان دينهم واحد ألا وهو الإسلام والسنة ما هي إلا جملة الدين الإسلامي والتي هي أوامر الله عز وجل التي تضمن التمييز بين الحق والباطل وبين الخير والشر وبين الظلم والعدل وهذا الأخير الذي هو الغاية المقصودة من الحكام والذي هو الحق المنشود بين العباد بالمعاش والمعاد.

ج_ الحكم بما أجمعت عليه الأمة:

هو الحكم بالعدل أيضاً لأن "الإجماع هو دليل ثان مع النص وهو دليل آخر ولا يوجد مسألة مجتمع عليها إلا وفيها بيان من الرسول صل الله عليه وسلم وهذا ما ذهب إليه ابن تيمية كما يشير بأنه "لا ينعقد الإجماع إلا عن نص نقلوه عن الرسول صلى الله عليه وسلم ويؤكد ذلك ابن تيمية إذ يقول كل ما أجمع عليه المسلمون أنه يكون منصوصاً عن الرسول صل الله عليه وسلم، فالمخالف للرسول مخالف لله ولكن هذا يقتضي أن كلَ ما اجمع عليه قد بينه الرسول وهذا هو الصواب.[3]

---

[1] شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية: **الفرقان بين الحق والباطل**، ت: الشيخ خليل الميسي، دار القلم، بيروت، ص9.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج19، ص181.

[3] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج19، ص195-196-194.

وباعتبار الإجماع دليل يمكن كذلك الاعتماد عليه في الحكم والقضاء.

د_ الحكم بالقياس:

إن لابن تيمية النظرة الشاملة والبعد الواسع في العدل إذ بين بالأدلة القرآنية أن العدل هو نظام العام الذي يشمل كل شيء في الحياة فمن فضله أن كرم بني آدم بالعقل الذي هو الكاشف عن وجه الاشتراك بين الأصول والفروع وفي هذا الضرب يرى ابن تيمية أن القياس هو الميزان الذي أنزله الله مع كتابه عز وجل إذ يقول "أن العدل أن يرى للشيء نظيرا وشبيها فيستدل على حكمه بحكم نظيره وشبيهه كان أعلم الناس من كان رأيه واستصلاحه واستحسانه وقياسه موافقاً للنصوص".[1] قال تعالى { وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقَّ } (سبأ، 6) فهو يرى أن القياس إذا كان موافقاً النص الشرعي وأن أعلم الناس من كان مدرك له.

يرى ابن تيمية أن القياس الذي يسوغ مثل أن يرد القضية إلى نظيرها الثابت بالكتاب والسنة أو لم يفهم علة الحكم التي حكم الشارع لأجلها يجدها في الصورة التي في النص وهذا قياس التعليل والأول قياس التمثيل ليس له أن يحكم بما شاء ومن جوز ذلك فهو كافر باتفاق المسلمين".[2]

فابن تيمية قسم القياس إلى نوعين: تعليلي فهو يتعلق بالحكم الشرعي الذي توجد به علة أما التمثيلي أن يأتي بالقضية ونظيرها بالنص فلا يفهم علة الحكم بها إلا بالرجوع لها أما التعليلي فيرى أن الحكم بغير حكم الشارع فهو كافر باتفاق.

هـ-الحكم بدليل الاستحسان:

إن الشريعة انزلت وهي لا تهمل مصلحة فالدين منزل وتام وما جاء إلا لتحقيق مصالح العباد، فيعرف ابن تيمية الاستحسان بقوله "الاستحسان طلب الحسن والأحسن كالاستخراج وهو رؤية الشيء حسناً كما أن الاستقباح رؤيته قبيحا والحسن هو المصلحة

[1] ابن تيمية، قاعدة في المحبة، **المرجع السابق**، ص18.

[2] بدر الدين أبي عبد الله الفتاوي، **المرجع السابق**، ص 598.

والتحسين العقلي قول بأن العقل يدرك الحسن".[1] أي هو طلب الحسن الذي هو المصلحة المحققة كما نجد هناك من " القائلين بالاستحسان الذي تركوا فيه القياس لنص خيرا من الذين طردوا القياس و تركوا النص"، أي أن الاستحسان بالنص أفضل من الاستحسان الذي طردوا من القياس وتركوا النص ونجد ابن تيمية يبرهن على كلامه حيث قال "هكذا تجد حال من اعان ظالماً في الأفعال فإن الأفعال لا تقع إلا عن إرادة فالظالم يطرد ارادته فيصيب من أعانه أو يصيب ظالما لا يختاره هذا فيريد المعني أن ينقص الطرد ويخص علته ولهذا من أعان ظالما بُلي به، ويقول كذلك بأنه هذا عام في جميع الظلمة من الأقوال والأعمال وأهل البدع والفجور وكل من خالف الكتاب والسنة من خير أو أمر او أعمل فهو ظالم".[2] وعلى هذا وجب مراعاة العدل عند الأخذ بالاستحسان خاصة فيما تعلق بالأحكام الشرعية لأن الله أرسل رسله ليقوم الناس بالقسط لهذا كان الأخذ بالاستحسان يستدلون بمشروعيته بقوله تعالى {الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ} (الزمر، الآية 18)

و_ رعاية المصلحة من الأحكام الشرعية المستلزمة للعدل.

إذ يعرف ابن تيمية المصلحة بأنها هي "المنفعة الخاصة أو الغالبة ويرى بأنه يجوز ويجب اعتقادها وإدخالها في الدين إذا كانت كذلك وأيضاً في سياسات ولاة الأمور من الولاة والقضاة وغير ذلك" فهو يرى أن العاقل من يدفع عن نفسه ويميز بعقله بين الحق والباطل وبين الصدق والكذب وبين المصلحة والمفسدة، ولا يمكن للمؤمن كذلك أن يدفع عن إيمانه بأن الشريعة ما جاءت إلا بما هو حق والصدق في المعتقدات والمنافع والمصالح في الأعمال التي تدخل فيها الاعتقادات فهو يرى أن هذا الأساس الذي جعل الناس لم تختلف في أن التميز بين الأفعال قد يعمل بالعقل".[3] وعليه فإن الأحكام الشرعية هي كذلك أداة

[1] شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، المعجزات والكرامات وأنواع خوارق العادات ومنافعها ومسارها، ت، عبد الله، مكتبة الصحابة، د. س، ط1، ص39.

[2] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج4، ص48.

[3] ابن تيمية، **المعجزات والمكرهات وأنواع وخوارق العادات ومنافعها، المرجع السابق**، ص39-40.

يحتكم إليها في القضاء بالإضافة إلى كتاب الله عز وجل وسنة نبيه محمد صل الله عليه وسلم.

3-الفرع الثالث: التحالف على جلب المصالح ودرء المفاسد.

إن **العدالة الاجتماعية** هي فرع من الأصل العريق الذي ترجع إليه تعاليم الدين الإسلامي فالإسلام نظم الحياة الإنسانية جمعاء فأمرنا بالتعاون مع بعضنا البعض والتحالف على درء المفاسد وهذا مصداقاً لقوله تعالى **{**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ **}** (آل عمران، 110) وفي هذا يقول سيد قطب في كتابه "العدالة الاجتماعية" بأن نظام الحياة الإنسانية لا يستقيم حتى يتم هذا التعاون والتناسق وفق منهج الله وشرعه وتحقيقه واجب لصالح الإنسانية كلها".[1] ومن أجل التحالف على جلب المصالح ينص ابن تيمية على أن التحالف أمر أساسي في المجتمعات إذ يقول " فإن بني آدم لا يمكن عيشهم إلا بما يشتركون فيه من جلب منافعهم ودفع مضرتهم فاتفاقهم على ذلك هو التعاقد والتحالف"،[2] فهو يرى بأن الوفاء والعهود من الأمور التي اتفق أهل الأرض على ايجابها لبعضهم البعض كما اتفقوا على ايجاب العدل والصدق فإذا تعاقدوا على أمر يكرهونه أعان بعضهم البعض على دفعه وإذا تعاقدوا على اجتلاب المحبوب نصروه وهو التحالف على درء المفاسد وجلب المصالح، وهاته الأخيرة تكمن كذلك في التصرفات التي يبرمها الإنسان في حياته اليومية إذ يقول بأن "التصرفات العدلية في الأرض جنسان معاوضات ومشاركات".[3] ويقرر ابن تيمية بأن هذان الجنسان هما منشأ الظلم قال تعالى {وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ} (ص، الآية 24) فالله ما أرسل رسله بالبينات إلا لحاجة العباد لهم وذلك لتطبيق هذا المقصد ولحفظ الحقوق والواجبات في حياتهم فالكتاب الكريم كما ذكرنا بأنه الميزان الثقيل العادل الذ يهتم ويحمل شؤون العباد جمعاء ما خص منها وما عم في العبادات والمعاملات ومصالحهم.

---

[1] سيد قطب، **العدالة الاجتماعية في الإسلام**، دار الشروق، د. ب، د. س، ط 10، ص23.

[2] ابن تيمية، **قاعدة في المحبة، المرجع السابق**، ص121.

[3] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، المرجع السابق**، ج29، ص99.

وهاته الأخيرة لا تتم إلا بالمعاوضة وصلاحها العدل الذي أنزل الله له الكتب وبعث به الرسل والشارع لم يجوز جميع أصناف البيع فهناك من يخرج عن مقتضى العدل ومن البيوع التي نص عنها المصراة والمغيب وتلقى السلع والنجش ونحوها لما فيه من مضرة للعباد أو أحدهما للآخر وهي غير لازمة.

وكذلك نهى الشارع عن بيع الغرر لما فيه من ظلم إذ يقول ابن تيمية الغرر بأنه "هو المجهول العاقبة فإن بيعه من الميسر الذي هو القمار ويقدم لذلك مثال إذ يقول والفرس أو البعير إذا شرد فإن صاحبه إذا باعه فإنما يبيعه مخاطرة يشتري المشتري بدون ثمنه بكثير فإن حمل له قال البائع قمرتني وأخذت مالي بثمن قليل وإن لم يحصل قال للمشتري قمرتني وأخذت الثمن مني بلا عوض، فيفضي إلى مفسدة الميسر والتي هي ايقاع العداوة والبغضاء".[1] وعليه يظهر بأن في بيع الغرر الظلم والعداوة والبغضاء ولذلك كان على المسلم لزاماً اجتناب مثل هذه البيوع التي توقع المظالم والتي تنفر بين العباد وبالأخص ما يغضب الله عز وجل.

1_أما درء المفاسد:

فيحيلها ابن تيمية كذلك في المعاملات وبالأخص التصرفات المالية ومنها الاحتكار ويعرف المحتكر بأنه هو الذي يعتمد إلى شراء ما يحتاج إليه الناس من الطعام فيحبسه عنه ويراد اغلائه عليهم وهو ظالم للخلق المشتريين".[2] ويرى بأنه على ولاة الأمور بأن يكره الناس على بيع ما عندهم بقيمة المثل عند ضرورة الناس إليه مثل ما عنده طعام لا يحتاج إليه والناس في مخمصة فإنه يجبر على بيعه للناس بالمثل وللأسف أصبح هذا هو حال مجتمعاتنا اليوم فالكثير من التجار اليوم أصبح لا يبالي القيمة التي تساويها تصرفاته في تجارته فهدفه الأسمى تحقيق الربح، وما هذا إلا بالابتعاد عن الوازع الديني الذي من شأنه أن يعيد سير العباد على الوجه المشروع الذي أمرنا به المولى عز وجل وذلك بالابتعاد عن كل هذه المعاملات التي تهدم كيان المجتمعات وترصد في نفوس العباد البغضاء والظلم

[1] ابن تيمية، **مجموع الفتاوي، المرجع السابق**، ج29، ص23.

[2] ابن تيمية، **المرجع نفسه**، ج28، ص75.

الذي ما جاء الدين الإسلامي الحنيف إلا لقطع جذوره ونشر العدل والأمن والاستقرار والتحالف على دفع المفاسد، لا ينحصر فقط في المعاملات والتصرفات بل يتعدى كذلك إلى:

1-1: درء مفسدة الظلم الاجتماعي بحسب الإمكان:

فالعدل كما ذكرنا سابقا هو نظام كل شيء والله تعالى أمرنا بالمعروف والنهي عن المنكر وهذا المقصد الذي ينبغي أمر الحكام بتطبيقه بما أمر المولى عز وجل ورسوله من العدل والإحسان وغيره ونهيهم كذلك عما نهى عنه عز وجل ورسوله من ظلم وعدوان، ومثال ذلك ما قدم ابن تيمية الأمر بقتال الطائفة الباغية فهو يرى بأنه من رأى أن هذا القتال مفسدته أكثر من مصلحته علم أنه قتال فتنة فلا تجب طاعة الإمام فيه ومن علم أن هذا هو قتال الفتنة والذي تركه خير من فعله لم يجب عليه أن يعدل عن نص معين خاص إلى نص عام في طاعة أولي الأمر"[1] ففي هذا مصلحة ألا وهي دفع الفتن رغم وجوب الأمر بقتل البغي إلا أن ابن تيمية قرر أن هذا القتال مفسدته أكثر من مصلحته، فيرى هذا بأنه قتال الفتنة ولا تجب للإمام فيه وهذا لأن الفتن ما هي إلا السم القاتل والفتاك في المجتمعات وبالتالي تؤدي إلى وقوع المظالم والعدوان وفي هذا قال تعالى {وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ } (الحجرات، الآية9) فالآية الكريمة تدل على أن الله لم يأمر بالقتال ابتداء مع واحدة من الطائفتين لكن أمر بالإصلاح أولاً وبقتال الباغية بعد ذلك، وهذا من أسرار القرآن الكريم واعجازه في الكون إذا لم يشرع القتل ابتداء إذ أمر بالإصلاح اولا ثم قتل الباغية.

كما يقول ابن تيمية لهذا نهى النبي صل الله عليه وسلم على قتال الأئمة إذا كان فيهم ظلم لأن قتالهم فيه فساد أعظم من فساد ظلمهم"[2]. وعليه فإذا كان في القتال للأئمة الظلم والجور فساد أعظم من فساد ظلمهم، وجب على أهل التغير عدم التحالف على هذا

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوي، **المرجع السابق**، ج4، ص443-442.

[2] ابن تيمية، الاستقامة، **المرجع السابق**، ج1، ص35.

النوع من أنواع التغيير وأساليبه الاكتفاء بما يكون فساده أقل كالتغير باللسان أو التغيير بالقلب إذا عجز عن الأولى منه.[1]

وعليه وكاستخلاص لا بد لأهل العلم والإيمان التحالف والتعاون على درء المفاسد التي أصبحت تشوب مجتمعاتنا اليوم ولا نقول التغير بأن العبد هو المغير لأن لا مغير الأحوال إلا الله وما هو إلا حق له إلا أن الأفراد باستطاعتهم ذلك من خلال تطبيق أوامر الله عز وجل على أكمل وجه، بمحاربة الظلم والقهر والانحراف وأهله تستقيم المجتمعات وترقى ويأمن المسلمين على أنفسهم وأهلهم من الشبهات التي ما كان مصيرها إلا الحسرات في الدنيا والآخرة.

والذي توضح لنا أن وسائل العدل عند ابن تيمة تتمحور في ثلاث نقاط:

إمامة عادلة، قضاء عادل، وتحالف على درء المفاسد وجلب المصالح وهذه الوسائل نجد أن ابن تيمية ربطها بالأحكام الشرعية أي أن ما أمر به الله ورسوله عمل به وما خالفه نُهي عنه، فهذا يبين نهج ابن تيمية بأنه سار على نهج الدين الإسلامي كما أن شيخ الإسلام ما جاء إلا مناصراً للإسلام فدعى إلى العدل والإحسان وذلك للحفاظ على مصالح العباد بالمعاش والمعاد وهو مقصد عظيم من مقاصد شريعتنا السمحاء.

وبناءا على ما سبق لهذا الفصل فإننا نخرج جملة من النتائج التي تلخص لنا أهم العناصر التي تطرقنا إليها خلال هذا الفصل من البحث، ويمكن حصرها في الآتي:

أن ابن تيمية فقيه ومحدث ومفسر وفيلسوف ومتكلم وعالم مسلم وهو مجتهد من أهل السنة. وقد عرف ابن تيمية العدالة بتعريفات عديدة اخترنا منها أنها مسألة تتعلق بالدين ومكارم الأخلاق والتحلي بها في حياتنا وفي مجتمعاتنا كفضيلة أخلاقية أنها الواجهة التي تترجم معالم ديننا كما ذكرنا ان للعدل أنواع عند ابن تيمية: عدل ديني وعدل دنيوي فالديني متمثل في توحيد الله تعالى والدنيوي ينقسم إلى عدل النفس وعدل على الغير بالإضافة ان للعدل اصناف تتمثل في العدل بين الحق الموجود والحق المقصود والعدل بين الخلق أو التكوين

[1] أحمد شعيب المدى، مقصد العدل عند ابن تيمية، **المرجع السابق**، ص297.

أو الأمر والتشريع والعدل بين العقل والشرع والعدل بين العلم والقصد وآخرها العدل نظام عالم الخلود أو عالم الحق المنشود فبالعدل يسود سلام النفوس والترحم بين الناس وقيام الدولة في جو من الاطمئنان والوئام وذلك بتطبيق الوسائل القائمة بالعدل ونذكر منها الآتي: إمامة عادلة، قضاء عادل، التحالف على جلب المصالح ودفع المفاسد.

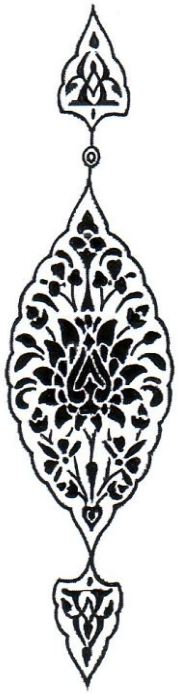

خاتمة

خاتمة:

الحمد لله في المبدأ والاختتام والشكر له وحده لا شريك له على التوفيق والإنعام، وفي الأخير ومن خلال داستنا لموضوع مفهوم العدالة وأبعادها عند ابن تيمية توصلنا إلى النتائج التالية:

يمكن القول أن أبعاد العدالة عند ابن تيمية تحقق مقاصد الشريعة الإسلامية إلى حد بعيد وذلك لما فيها من ضبط لأمور الدين والدنيا معا حيث وفق ابن تيمية في ضبط مفهوم العدالة وفق لمعالم الدين الإسلامي كما أن نظرة علماء الإسلام إلى مفهوم العدالة، وذلك انطلاقا من النصوص الشرعية تقوم على مبدأ الاستقامة في الدين، ومن هنا نجد أن هناك نقاط تقارب و التقاء في التصور الفكري بين ابن تيمية وعلماء الإسلام في مفهوم العدالة فكلها تصب في وعاء واحد، وهو حفظ مقاصد الشريعة الإسلامية غير أن ابن تيمية برز بنزعته التجديدية في المسائل المقاصدية والتخلي عن التقليد المقطوع الصلة عن الواقع مبينا أن العدالة مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية.

أن قيمة العدل هي أحد القيم الهامة إن لم تكن القيم المركزية المسيطرة على طبيعة المنظومة التشريعية. ويعتبر تحقيق العدل أحد أهداف الرسالة الإسلامية، بل إن النصر والتفوق مرتبط بتحقيق العدالة على جميع المستويات داخل المجتمع،ويمكن تلخيص فكرة شيخ الإسلام ابن تيمية في قيمة العدل وأهميته في العبارة التالية «إن الله لينصر الأمة العادلة ولو كانت كافرة ويذل الأمة الظالمة ولو كانت مسلمة ".

قيمة العدل تتوغل داخل إطار المنظومة الشرعية بحيث تدخل في تفاصيل هذا المشهد، ولو تأمل الإنسان في المدونة الفقيهة سيجد أن ثمة معطيات مكاشفة وصريحة فيما يتعلق بقيمة العدل في أبواب السياسة وأنظمة الحكم والولاية، مثلا في قضية القضاء، قضية الشهادة، قضية الكتابة، معاملة الأبناء، العشرة، الكيل والميزان، الأنساب، الإصلاح بين الناس، بل الحقيقة أن الدين في جملته إنما أتي به لأجل إقامة العدل، وبالتالي يستطيع الإنسان أن يوجد علاقة بين المنظومة العقدية والفقهية والفكرية وبين العدل، لذا بين ابن تيمية أنه يجب علينا يجب أن ندرك قيمة العدل في هذا كله.

العدل في نظر ابن تيمية أساس القِيَم ولا استثناء فيه،ويستطيع الإنسان أن يتعامل مع هذا المعيار بقدر عالٍ من الطمأنينة، وإن العدل واجب لكل أحد وعلى كل أحد في كل حال والظلم محرم مطلقًا.

- التوصيات

* ضرورة السعي إلى تحقيق مقصد العدل لأن في حفظه حفظ لسائر المقاصد.

* العدل هو البوصلة التي ترسم خطى الحكام السليمة فعلى من بيده زمام أمور دولته أن يسعى إلى تطبيق العدل بين رعاياه حتى يجعل منهم كتلة متلاحمة فيما بينهم.

* مقصد العدل قد يبدوا أمرا متعلقا بالحكام أو من بيدهم سلطة ما لكنه في حقيقته نوع من الأخلاق يحكم العلاقات الاجتماعية ويساهم في حفظ مكارم الأخلاق بين الناس فلا يجور ولا يجار عليه.

فهارس البحث:

01- فهرس سور وآيات القرآن الكريم:

السورة و الآية	رقم الآية	الصفحة
سورة البقرة		
{فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ}	10	52
{الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ}	62	41
{فَبَاءُو بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ}	90	41
{وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ}	123	07
{ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا}	143	15
{وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}	232	45
سورة آل عمران		
{لم (1) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ (2) نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ (3) مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ}	4-1	79
{كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ}	110	25
سورة النساء		
{الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ}	34	57
{وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (36) الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}	37	48
{إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا }	105	79

{وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ }	128	14
{فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا}	160	53
سورة المائدة		
{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآَنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى}	8	10
{ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ}	88	80
سورة الانعام		
{إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ}	79	80
سورة الاعراف		
{حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ }	40	10
سورة يونس		
{لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ}	04	14
سورة هود		
{وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ (84) وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ}	85-84	80
سورة النحل		
{إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}	40	38
سورة الكهف		
{وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا}	49	63
سورة طه		
{وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	124	40

أَعْمَى}		
سورة الانبياء		
{وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا}	47	7
سورة الحج		
{ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ }	62	11
سورة الفرقان		
{وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ }	68	19
سورة الروم		
{وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ}	47	45
سورة لقمان		
{وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ}	14	49
سورة الاحزاب		
{يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا }	45	45
سورة سبأ		
{أُوتُوا الْعِلْمَ الَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الْحَقَّ}	06	69
سورة ص		
{يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ}	26	25
سورة الزمر		
{الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ}	18	70
سورة الشورى		
{اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ}	17	12
سورة الاحقاف		

{ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ}	13	19
سورة الفتح		
{هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا}	28	71
سورة الحجرات		
{وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ}	35	73
سورة الذاريات		
{وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }	56	38
سورة الطور		
{أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ}	36	46
سورة النجم		
{أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى}	36	36
سورة الحديد		
{لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ}	35	19
سورة الممتحنة		
{لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ }	08	17
سورة الجن		
{وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا}	16	19

سورة النازعات		
{وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى }	40	47
سورة الانفطار		
{فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ}	08	58
سورة المطففين		
{وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ}	03	08
سورة الغاشية		
{أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ}	17	58
سورة البينة		
{وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ }.	05	40

02- فهرس الأحاديث النبوية:

الحديث	الصفحة
«إن الله يوصيكم بأمهاتكم ثلاثا إن الله يوصيكم بآبائكم إن الله يوصيكم بالأقرب فالأقرب»	49
يارسول الله ماحق الوالدين على والدهما؟ قال:«هما جنتك ونارك	49
«كلكم راع ومسؤول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته و الرجل في بيت أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها و ولده وهي مسؤولة عنهم وعبد الرجل راع عن مال سيده وهو مسؤول عنه ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».	65
العزيز «خمس إذا أخطأ القاضي منهن خصلة كانت فيه وصمة: أن يكون فهما عفيفا، صليبا عالما مسؤولا عن العلم»	67

قائمة المصادر

والمراجع

- **القرآن الكريم، برواية ورش عن نافع.**

قائمة المصادر والمراجع

-كتب التفسير:

1- ابن كثير، للحافظ أبي إسماعيل بن عمر القريشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، دار ابن حزم، بيروت، دس، د ط.

2العلامة جلال الدين محمد بن أحمد محلي، تفسير الجلالين، دار المعرفة بيروت، د،ط، دس.

3أبي القاسم ل حسين بن محمد، الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، نزار مصطفى الباز، د. ص. دس. ج الأول.

4أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، النكت والعيون تفسير الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ط. دس. ج1.

- كتب الحديث:

5-الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني سنن ابن ماجة، دار بناء التراث العربي، د ن، ج.1

6-البخاري، صحيح البخاري، البشرى، باكستان د. ط.

-المعاجم والقواميس:

7-ابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، لسان، العرب دار صادر، بيروت، ط3

1414هـ، جـ.11

8- شوقي ضيف، المعجم الوسيط، مادة العدالة، مكتبة الشروق الدولية، مصر، ط2004،4،د. ج.

9-جميل صليبا، المعجم الفلسفي، دار الكتب اللبنانية، بيروت، د. ط، دس. ج.2

10الجرجاني علي بن محمد الشريف، كتاب التعريفات، مكتبة لبنان، بيروت، ط. ج، 1985،د. ج.

11وهبة مراد، المعجم الفلسفي، دار قباء، القاهرة، ط5، 2007،د. ج.

12 الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، دار المعاجم، لبنان، د. ط. 1986.

-الكتب:

13محمد علي الصلابي، العدالة من المنضور الإسلامي، د. ط، دس، د. ج.

14الطوفي: نجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي بن الكريم ابن سعيد شرح مختصر الروضة مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988،ج، .2

15محمد فريد حجاب لفلسفة السياسية عند إخوان الصفا، محمد فريد حجاب الهيئة المصرية العامة للكتاب، د. ط دس، د ج.

16جمال البنا، نظرية العدل في الفكر الأوربي والفكر الإسلامي، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، د. ط، دس، دج.

17أحمد امين، كتاب الأخلاق، د ن، د ب، دس، دط، د. ج.

18ابو بكر جابر الجزائري، منهاج المشلم، دار الفكر، د ب 1987،ط.8

19 محمد أحمد مصطفى الكرني، العدالة تعرفيها مكانها في الشريعة الإسلامية، د. ب، دس. د. ج.

20جميل عهد عابد الحابري، العقل، الأخلاقي العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2001.

21-مجيد خدوري، مفهوم العدل في الإسلام، دار الحصاد، دمشق ط.1

21أبو الأعلى المودودي، نظرية الإسلام السياسية، دار الفكر .1927

22أحمد وهبان، المارودي رائد الفكر السياسي الإسلامي، دار الجامعة الجديدة، د ط، دس.

23ابو زهرة ابن تيمية حياته وعصره- آراؤه وفقهه-دار الفكر العربي، د ب، د ط، دس، د. ج.

24 صائب عبد الحميد، ابن تيمية حياته وعقائده، الغدير، لبنان، ط2، 2002،د. ج.

25 ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار العلم الفوائد، جدة، ط1.

26ابن تيمية، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، د. ط، 2004،مج.10

27ابن تيمية الاستقامة، إدارة الثقافة بالجامعة، ط 2، 1991،ج.2

28شعيب أحمد المدى. مقصد العدل عند ابن تيمية، الشبكة الغربية، بيروت، ط 2، 2014.

29ابن تيمية، تقي الدين أحمد، الفرقان بين الحق والباطل، دار القلم، لبنان، د س. دج.

30ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن عبد السلام، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، دار اشبيليا، الرياض، ط2، 1998، ج.1

31عز الدين عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار المعرفة، بيرووت، د ط، دس، ج.1

32ابن تيمية، أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني، كتاب الرد على الأخنائي. قاضي المالكية واستحباب زيارة من البرية الزيارة الشرعية لا البدعية، المكتبة العصرية، بيروت، ط1، 2002،دج.

33ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الرسالة الأكملية في ما يحب الله من صفات الكمال، مطبعة المدني، مصر، 1983،ج.1

34 الشيخ عبد المجيد سليم، كتاب الفتاوى، دار الجيل، بيروت، د ط، دس، د. ج.

35 ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن تيمية، أمراض القلوب وشفاؤها، المطبعة السلفية، القاهرة، ط1386،1، د. ج.

36- زروخي الدراجي, ابن تيمية كما يجب أن يفهم, دار صبحي, غرداية, ط1, 2013, ص62.

37-شيخ الإسلام، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، قاعدة في المحبة، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، دس، د. ط.

37شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية، المعجزات والكرامات و أنواع خوارق العادات ومنافعها ومضارها، مكتبة الصحابة،

دس، ط.1

38سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الإسلام، دار الشروق، دب، دس، ط10.

الموسوعات:

39عبد المنعم الحنفي، موسوعة الفلسفة و الفلاسفة، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط2010،3،دج.

40الجهني، مانع بن حماد، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب، والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العلمية، الرياض، ط3،دس، مج،1.

الرسائل الجامعية

41موزه أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقي للفكر السياسي الإسلامي عند الفرابي، والماوردي وابن تيمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في الفلسفة، جامعة الإسكندرية، كلية الأدب، 2000.

فهرس

الموضوعات

قائمة المحتويات	الصفحة
إهداء	/
شكر وعرفان	/
قائمة المختصرات	/
مقدمة	أ–د
الفصل الأول: ماهية العدالة	
ماهية العدالة	7
المبحث الأول: تعريف العدالة للعدالة	7
المطلب الأول: تعريف العدالة	7
الفرع الأول: تعريف العدالة لغة	7
الفرع الثاني: تعريف العدالة اصطلاحا	8
المطلب الثاني: صور العدالة	11
الفرع الأول: صور العدالة	11
الفرع الثاني: الفرق بين العدل والعدالة	20
المبحث الثاني: أثر العدالة في الأخلاق والسياسة	22
المطلب الاول: العدالة فضيلة أخلاقية	22
المطلب الثاني: العدالة كفصيلة سياسية	25
الفصل الثاني: العدالة في تصور ابن تيمية	
المبحث الأول: لمحة تاريخية عن ابن تيمية	32
المطلب الاول: التعريف بإبن تيمية	32
المطلب الثاني: مؤلفاته	34
المبحث الثاني: مجالات العدالة عند ابن تيمية	35

المطلب الاول: تعريف العدالة عند ابن تيمية	35
المطلب الثاني: انواع العدل	37
الفرع الأول: العدل الديني	38
الفرع الثاني: العدل الدنيوي	47
المبحث الثالث: آليات تحقيق العدالة عند ابن تيمية	55
المطلب الاول: أصناف العدل	56
الفرع الأول: العدل بين الحق الموجود والحق المقصود	56
الفرع الثاني: العدل بين الخلق أو التكوين، والأمر والتشريع	57
الفرع الثالث: العدل بين العقل و الشرع	59
الفرع الرابع: العدل بين العلم والقصد	61
الفرع الخامس: العدل نظام عالم الخلود او العالم الحق المنشود	62
المطلب الثاني: وسائل تحقيق العدل	63
الفرع الأول: الإمامة العادلة	64
الفرع الثاني: القضاء العادل	67
الفرع الثالث: التوافق على جلب المصالح ودفع المفاسد	61
خاتمة:	77
الفهارس	
فهرس سور وآيات القرآن	79
فهرس الأحاديث النبوية	83
قائمة المصادر والمراجع	85
فهرس المحتويات	90
ملخص	

ملخص:

يتناول هذا البحث مفهوم العدالة وأبعداها عند ابن تيمية ان إقامة العدل بين الناس وإشاعاته في عموم شؤونهم هو الأصل والأساس في وضع كل النظم والتشريعات الحاكمة وفي احوالهم ومعاملاتهم ويعتبر العدل احد اهداف الرسالة الإسلامية ويمكن تخليص فكرة تصور ابن تيمية لهذا المقصد حيث يرى ان الشريعة مساوية للعدل ومن حكم بالعدل فقط حكم بالشرع ويرى ان هناك تطابق بين أحكام سريعة وبين المصلحة وأعظم مصالح الإنسان تكون في طاعة الله عز وجل والامتثال لأوامره وان الشريعة إنما تلتصق مع مصلحة الإنسان وتحسين الغير الكبرى من المصلحة يكون في إتباع الشرع ومن يزعم ويعتقد بأنه هناك مصالح خارج أحكام وحدود الله فهو مخطئ من دون شق ويمكن تلخيص فكر ابن تيمية في العدالة في العبارة التالية:" الشرع هو العدل والعدل هو الشرع".

الكلمات المفتاحية: عدل، الحق، الإنصاف، المساواة.

Abstract:

This research deals with the concept of justice and its dimensions according to Ibn Taymiyyah. The establishment of justice among people and its rumors in all of their affairs is the origin and foundation in setting all the ruling systems and legislations and in their conditions and dealings. Whoever judges with justice only judges by the Shari'ah and sees that there is a congruence between quick rulings and between the interest and the greatest interests of man which are in obedience to God Almighty and compliance with His commands and that the Shari'a is only attached to the human interest and improving others from the greatest interest is in following the Shari'a and whoever claims and believes that there are interests outside the rulings And the limits of God, so he is wrong without splitting. Ibn Taymiyyah's thought in justice can be summarized in the following phrase: "The law is justice, and justice is the law".

Keywords: justice, right, fairness, equality.